

إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف

لعلامة الزمان وفريد العصر والأوان

محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم

الشهير بالجوهري الصغير المتوفى سنة ١٢١٥هـ

دراسة وتحقيق

إعداد الدكتور

أحمد بن جابر بن يحيى مدبش المسرحي

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية - جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز

المملكة العربية السعودية

إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف

لعلامة الزمان وفريد العصر والأوان

محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم، الشهير بالجوهري الصغير

المتوفي سنة (١٢١٥هـ)

دراسة وتحقيق

أحمد بن جابر بن يحيى مدبش المسرحي

قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية - جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز -

محافظة الخرج - المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: a.modbsh@Psau.edu.sa

الملخص:

موضوع البحث هو تحقيق رسالة في حكم النذر بالصدقة على الأغنياء وعلى من لا تجوز لهم الزكاة والصدقة، كآل البيت، ومن أهم أهداف البحث: إظهار المخطوط محققاً كاملاً، ومكتوباً بالقواعد الإملائية الحديثة، ومضبوطاً بالشكل، مع نسبة النقول والأقوال إلى أصحابها، والتعريف بالأعلام والكتب، وغير ذلك مما يخدم النص، ليظهر كما أراده المؤلف، خدمة للعلم وأهله، ومنهج البحث المتبع هو منهج تحقيق المخطوطات المعترف أكاديمياً، كما أن حدود البحث لم تتجاوز تحقيق النص الموجود في الرسالة، وإخراجه بالصورة المتوافقة مع منهج التحقيق.

الكلمات المفتاحية: مخطوط، إتحاف اللطيف، النذر للموسر والشريف،

الجوهري الصغير.

iithaf allatif bisihat alnadhr lilmusir walsharif

For the great and unique scholar

**Muhammad bin Ahmed bin Hassan bin Abdul Karim, known as
Al-Jawhari Al-Saghir (هـ١٢١٥)**

Study and verification

Ahmed bin Jaber bin Yahya Madabash almasrahi

Department of Islamic Studies, College of Education, Prince
Sattam bin Abdulaziz University, Al-Kharj Governorate,
Kingdom of Saudi Arabia

Email: a.modbsh@Psau.edu.sa

Abstract:

The topic of the paper highlights the Islamic Law of making a vow in dedication to Allah in order to give charity to rich people and to those for whom Zakat and Sadaqa (voluntary charity) are not permissible such as Ahl Al-Bayt. The main objective of this paper is to present the whole manuscript with modern spelling rules and standards in addition to tashkil(diacritics). It aims to introduce the authentication of the speakers, prominent scholars and books relevant to the subject matter, and provide any other information that serves the text, enabling it to be presented as the author intended. The research methodology is the academic approach of manuscript verification, while the scope is limited to the verification of the text found in the manuscript and presenting it in a manner consistent with the methodology of verification.

Keywords: Manuscript, Ithaf allatif, alnadhr lilmusir walsharif, Al-Jawhari al-Saghir.

التقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على قدوة المسلمين، وبعد: ما زالت المكتبة الإسلامية مليئة بالكتب والرسائل المخطوطة المتميزة التي لم تر النور، مما سطره علماء الإسلام في حقبة ما قبل العصر الحديث، ومساهمة مني في نشر شيء من هذا التراث العريق، فقد وقفت على رسالة بعنوان " إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف" للشيخ العلامة محمد الجوهري الصغير، واستعنت الله في تحقيقها ومقابلة نسخها.

أهمية المخطوط وأسباب اختياره:

تظهر أهمية المخطوط في وحدة الموضوع المؤلف فيه، حيث يعالج مسألة فقهية محددة، كما أن طريقة المؤلف التي اتبعها في تقرير الحكم عن طريق التخريج على أصول المذهب الشافعي وتعليقات أئمتة، وكذا كثرة النقل عن أمهات كتب المذهب الشافعي المعتبرة، جعل هذه المخطوطة مميزة ومفيدة في بابها، كما أن مؤلفها مكانة ومنزلة بين متأخري مذهب الشافعية، حيث وصف بأنه إمام في المذهب، ووصلت له مشيخة الشافعية في عهده.

صعوبة المخطوط:

تكمن الصعوبات التي واجهتني في إحالة المؤلف لكتب ما زالت مخطوطة، لم أتمكن من الحصول عليها، أو الوقوف على موطن النقل لما حصلت عليه منها.

منهج التحقيق:

اتبعت المنهج المعتبر علمياً في تحقيق المخطوطات، وقد ذكرته مفصلاً في قسم دراسة المخطوط.

خطة البحث:

قسمت العمل فيها إلى فصلين كالآتي:

الفصل الأول: دراسة المؤلف

وتحتة مبحثان كالتالي:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف: ويشتمل على ثلاثة مطالب:
وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته.

المطلب الثالث: مذهب المؤلف الفقهي.

المبحث الثاني: حياته العلمية: ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثاني: مؤلفاته ورسائله.

المطلب الثالث: وفاته والثناء عليه.

الفصل الثاني: دراسة المخطوط

وتحتة مبحثان، كالتالي:

المبحث الأول: عنوان المخطوط ونسبته وموضوعه: ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق عنوان الكتاب ونسبته للمؤلف.

المطلب الثاني: موضوع المخطوط ومنهج المؤلف فيه وموارده.

المطلب الثالث: وصف نسخ المخطوط، وصوره.

المبحث الثاني: منهج التحقيق والنص المحقق: ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: منهج التحقيق.

المطلب الثاني: النص المحقق.

ثم الحققت العمل بمراجع الكتب التي رجعت إليها خلال تحقيقي للمخطوط.

والله أسأل أن يجعل التوفيق والسداد حليفي، فإن كنت قد وفقت فبفضل الله

وحده، وإن بدا زلل أو نقصان، فأسل الله العفو والغفران.

الفصل الأول
دراسة المؤلف
المبحث الأول
ترجمة المؤلف

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته:

اتفق من ترجم للمؤلف بأن اسمه: محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم بن محمد بن يوسف، الشهير بابن الجوهري أو الجوهري الصغير^(١).
أما كنية الجوهري فإنه يكنى بـ : (أبو هادي)، حيث لم يذكر أصحاب التراجم له غيرها.^(٢)

أما عن لقبه، فبالوقوف على من ترجم له يظهر أن له لقبان اشتهر بهما، وهما:
اللقب الأول: (الجوهري الصغير) والجوهري هو لقب لوالده، حيث كان يعمل في بيع الجواهر، فلقب به والده واستمر هذا اللقب في أبنائه^(٣)، وأضيف له وصف (الصغير) تمييزاً له عن إخوته الذين يشاركونه في وصف (الجوهري) إذ إنه أصغرهم سناً؛ ولهذا قال الجبرتي عنه: " وهو أحد الإخوة الثلاثة وأصغرهم، ويعرف هو بالصغير"^(٤).

اللقب الثاني: (الخالدي) بفتح الخاء المعجمة وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى سيدنا خالد بن الوليد رضي الله عنه الصحابي الجليل، حيث كان يتصل نسبه به^(٥)، وهو لقب لوالده اشتهر به دون أولاده، إلا أن المترجمين يذكرون لقب (الخالدي) في نسب المترجم له.

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، الأعلام للزركلي (٦/ ١٦)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (١٤/ ١٣٤)، معجم المطبوعات ليوسف سرقيس (٢/ ٧٢٢).
(٢) ينظر: الأعلام للزركلي (٦/ ١٦)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (٨/ ٢٥٠).
(٣) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ٤٤٠).
(٤) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٤/ ٢٧٥).
(٥) ينظر: سلك الدرر للحسيني (١/ ٩٧).

المطلب الثاني: ولادته ونشأته:

اتفق المترجمون للجوهري - رحمه الله- على أن ولادته كانت في سنة (١١٥١هـ)^(١)، في حي الأزبكية ببيت والده بالقاهرة.^(٢)

أما عن نشأته فأوسع من تكلم عنه صاحب كتاب: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، وكتاب: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار^(٣) نورد من كلامهما ما يلي مع نوع من الاختصار والتهديب:

أما عن نشأته: تميزت بيئة المترجم له بأنها بيئة علمية صالحة، فقد نشأ نشأة صالحة في حجر والده في عفة وصون وعفاف، فنشأ على التربية والتعليم فأخذ العلم من والده وعدد من علماء عصره البارزين-رحمهم الله، ولقد تيسر له أن أدى مناسك الحج بعد بلوغه مع والده، والتقى بعدد من العلماء من أهل مكة والطائف، وقبل ذلك وبعده خالط أهل الفضل والعلم من مشايخه وقرنائه ممن كانوا في عهده وقريبا من مكانه يتردد عليهم ويترددون عليه وينهل من علمهم وأخلاقهم.

ولقد عرف رحمه الله بالكرم حيث كان يستضيف العلماء في بيته يندارسون العلم ويبيتون لديه، متفانياً في إكرامهم وإطعامهم، مدخلا عليهم السرور بالنزهة معهم، ملتزما بكمال الحشمة ومبتعداً عن خوارم المروءة.

وفي سنة ١١٨٧هـ كتب له الحج مرة ثانية، فجاور عند بيت الله الحرام عاقدا الدروس العلمية للطلاب فانتفعوا به، ثم عاد لمصر والتزم العلم مقلدا من مقابلة الناس، زاهدا في زيارة الأمراء ومجالستهم، مما جعل له مهابة ومكانة في القلوب، فلم تكن ترد شفاعته، ولقد كان ذو نصيحة وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، ولقد توافد عليه الطلاب من بلاد شتى للنهل من علمه.

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، الأعلام للزركلي (٦/١٦)، معجم المؤلفين لعمر كحالة، (١٤/١٣٤)، معجم المطبوعات ليوسف سركيس (٢/٧٢٢).

(٢) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١).

(٣) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/٤٤٠)، باختصار وتصرف.

ثم كُتِبَ له الحج في عام ١١٩٩هـ، وذلك بعد فتنة حصلت لأمرء مصر فيما بينهم، فقصد الحرم مع عائلته، واستقر هناك سنة يعلم ويدرس، ثم رجع لبلده وأخذ على طريقته في مجانبة الناس مع التدريس وإملاء الكتب في حي الأشرافية، وحينما بحي الأزبكية بمنزله، وهكذا حتى آخر حياته.

وأما عن مكانته: فإنه بعد وفاة أخيه الشيخ أحمد -وهو كبيرهم- الذي خلف والده في التدريس، طلب منه الوجهاء والعلماء أن يخلف أخاه في التدريس في الأزهر فلم يجبهم لذلك، وأثر بقاءه على طريقته وإملائه الدروس بالأشرفية، بل إن مشيخة الشافعية وإمامتها للأزهر وصلت إليه إلا أنه رفضها تواضعاً منه^(١)، حيث ذكر الجبرتي أنه بعد وفاة أخيه الشيخ أحمد قام بعض الحنفية بالتصدر لمشيخة الأزهر، فهرع الناس للجوهري الصغير أن يتولاها، فاعتذر عن ذلك، إلا أنه تدخل فيما أبرمه بعض النافذين من العلماء والأمرء وقام برد مشيخة الأزهر إلى الشافعية.^(٢)

وعلى ما تقدم فإن هذه الترجمة تدل على أن الجوهري نشأ في ظروف علمية هيئته ليكون من علماء جيله، ويسرت له العوامل المحيطة به أن يكون من العلماء البارزين حيث كان أبوه وإخوته من المشار لهم في العلم والرئاسة مم انعكس ذلك عليه وحمل رئاسة العلم من بعدهم حتى وصف بأنه الإمام الألمعي والذكي اللودعي، من عجنت طينته بماء المعارف وتأخت طبيعته مع العوارف، العمدة العلامة والنحرير الفهامة.^(٣)

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ٤٤٠).

(٢) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ٤٤٢)، بتصرف.

(٣) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١).

المطلب الثالث: مذهب المؤلف الفقهي:

يشير كل من ترجم للمؤلف بأنه شافعي المذهب حيث ينسبونه لذلك بقولهم: (الشافعي)^(١)، وقد صرح الزركلي بمذهبه بعد أن ذكر اسمه، حيث قال: (محمد بن أحمد بن حسن ابن عبد الكريم الخالدي... فقيه شافعي من فضلاء مصر.^(٢))

بل إن مشيخة الشافعية وإمامتها للأزهر أسندت إليه لولا رفضه لها^(٣)، وبهذا يتضح أن مذهب المترجم له هو المذهب الشافعي حيث لم يخالف أحد في ذلك ممن ذكر ترجمته^(٤).

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (١٤ / ١٣٤)، معجم المطبوعات ليوسف سرقيس (٢ / ٧٢٢).

(٢) ينظر: الأعلام للزركلي (٦ / ١٦).

(٣) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢ / ٤٤٠)، باختصار وتصرف.

(٤) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١)، الأعلام للزركلي (٦ / ١٦)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (١٤ / ١٣٤)، معجم المطبوعات ليوسف سرقيس (٢ / ٧٢٢).

المبحث الثاني

حياته العلمية

المطلب الأول: شيوخه وتلاميذه:

أشرنا سابقاً في نشأت المؤلف بأنها تميزت ببيئة علمية صالحة في حجر والده الذي أخذ عنه العلم وعن عدد من علماء عصره البارزين، كما أن ذهابه للحج مع والده في صغره وكذا ترده للحج لاحقاً فتح له اللقاء بعدد من العلماء في مكة واقتنائه للعديد من الكتب، كما أن البيئة العلمية التي كانت تحيط بالجوهري في بلده ساعدته على مخالطة أهل الفضل والعلم من مشايخه وقرنائه ممن كانوا في عهده وقريبا من مكانه، وفيما يأتي نسرد أهم مشايخه وطلابه:

أولاً: شيوخه:

- ١- والده الشيخ أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي، المتوفى سنة (١١٨١هـ)^(١).
- ٢- أخوه الشيخ أحمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي^(٢).
- ٣- الشيخ خليل بن محمد المغربي، توفي سنة (١١٧٧هـ) (٣).
- ٤- الشيخ حسن الجبرتي العقيلي الحنفي توفي سنة (١١٨٨) (٤).
- ٥- الشيخ محمد الفرماوي^(٥).
- ٦- الشيخ محمد الملوي^(٦).
- ٧- الشيخ عطية الله بن عطية البرهاني الشافعي: توفي سنة (١١٩٠هـ) (٧).

(١) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٤٤٠/٢).

(٢) ينظر: حلية للبشر للبيطار (ص ١٣٢١).

(٣) ينظر: سلك الدرر للحسيني (١٠١/٢).

(٤) ينظر: حلية للبشر للبيطار (ص ١٣٢١)، الاعلام للزركلي (١٧٨/٢).

(٥) ينظر: حلية للبشر للبيطار (ص ١٣٢١).

(٦) المرجع السابق.

(٧) ينظر: سلك الدرر للحسيني (٢٦٥٣/٣)، وحلية للبشر للبيطار (ص ١٣٢١).

- ٨- الشيخ علي الصعيدي^(١) .
 ٩- الشيخ عيسى البراوي^(٢) .
 ١٠- الشيخ السيد عبد الله الميرغني^(٣) .

وغيرهم من العلماء الأجلاء... إلا أن التراجم الموجودة لم تحدد نوع العلوم التي تلاقها الجوهرية الصغير عن هؤلاء العلماء سوى ما ورد عن في تاريخ عجائب الآثار بأن الشيخ محمد الملوي صاحب الفهرسة أجازه بها، كما أشار بأنه لازم الدروس لدى الشيخ عطية الأجهوري في عدة فنون واستفاد منه.^(٤)

ثانياً: تلامذته:

إن ما وصل له الجوهرية الصغير من العلم والمكانة خصوصاً في المذهب الشافعي، ووصول مشيخة المذهب إليه، وما أشرنا له من مداومته للتعليم والتفرغ له، يلزم منه جلوس الطلاب له والنهل من علمه والإفادة منه، إلا أن المراجع التي ترجمت للجوهرية الصغير أفادت أنه تتلمذ عليه الجم الغفير من الطلاب إلا أنها لم تذكر لنا من هؤلاء الطلاب أحداً؛ وبتتبعي تراجم الرجال وقفت على بعض ممن تُرجم له بأنه أخذ العلم عن الجوهرية الصغير، ولعل هؤلاء المذكورين هم من نقلوا علم الجوهرية بعده ونشروه، وهم:

- ١- الشيخ عبد الصمد بن عبد الرحمن الجاوي، كان مميّزا في غالب الفنون، توفي في حدود سنة (١٢٠٦هـ)^(٥).
 ٢- السيد حسين بن عبد الرحمن بن محمد المنزلاوي الشافعي خطيب جامع الحسيني في مصر، المتوفي سنة (١٢١٢هـ)^(٦).

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١).

(٢) ينظر: المرجع السابق.

(٣) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ٤٤٠)، حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢١).

(٤) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ٤٤٠).

(٥) ينظر: التاج المكلل للفتوح (ص ٥٠٣)، حلية البشر للبيطار (ص ٨٥١)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (٥/ ٢٣٥).

(٦) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ٥٥١)، تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ١٧٨).

٣- علي بن الأمين الجزائري، وهو علي بن عبد القادر العلوي الأندلسي الأصل، الشاذلي، مفتي المالكية بالجزائر ومسندها، المتوفى سنة (١٢٣٦هـ)^(١).

المطلب الثاني: مؤلفاته ورسائله:

أشارت المراجع إلى أن الجوهرى الصغير كان منعزلاً عن المناصب، مواظباً على اعتزال الناس في أكثر الأوقات، مستمراً على طريقته؛ في إملاء الدروس بالأشرفية وبمنزله بالأزبكية، مما نتج عن هذه الطريقة في التعليم والتدريس وإملاء العلم الكثير من الكتب والرسائل في شتى الفنون، والمنسوبة للجوهرى الصغير رحمه الله^(٢)، ومن أهمها مايلي:

أولاً: الكتب^(٣):

- ١- كتاب منهاج الطالب لأشرف المطالب.
- ٢- كتاب مرقى الوصول الى معنى الأصولي والأصول.
- ٣- كتاب اتحاف الرفاق ببيان أقسام الاشتقاق في التصريف.
- ٤- كتاب منهج الطالبين في مختصر منهاج العابدين، وهو شرح إتحاف الراغب الى نهج الطالب.
- ٥- كتاب اللعة الألمعية في قول الشافعي بإسلام القدرية.
- ٦- كتاب النهج، وهو مختصر المنهج في الفقه، وقد شرحه المؤلف.
- ٧- كتاب الدر المنثور في الساجور.
- ٨- كتاب الروض الوسيم في المفتى به من المذهب القديم.
- ٩- كتاب شرح العقائد النسفية.

(١) ينظر: فهرس الفهارس لعبد الحي الكتاني (٢/ ٧٨٤).

(٢) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص١٣٢٢).

(٣) ينظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة، (٨/ ٢٥٠)، الأعلام للزركلي (٦/ ١٦)، حلية البشر للبيطار (ص١٣٢٣)، إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (١/ ٤٥٣)، اكتفاء القنوع لادوارد كرنيليوس (ص٤٦٤)، معجم المطبوعات ليوسف سركيس (٢/ ٧٢٢)، السر المصون لابن العظم (ص٧٢)، خزانة التراث إصدار مركز الملك فيصل (٣٩/ ٢٨٩)، معجم تاريخ التراث الإسلامي لعلي رضا (٤/ ٢٥٣٧).

- ١٠- كتاب إتحاف أولي الألباب في النحو.
- ١١- كتاب إتحاف الراغب في الفقه.
- ١٢- كتاب إتحاف الرفاق ببيان أقسام الاشتقاق.
- ١٣- كتاب شرح المعجم الوجيز لشيخه السيد عبد الله الميرغني.
- ١٤- كتاب شرح عقيدة والده المسماة منقذة العبيد.
- ١٥- كتاب شرح الجزرية.
- ١٦- كتاب الدر النظيم في تحقيق الكلام القديم.
- ١٧- كتاب نظم عقائد النسفي.
- ١٨- كتاب عقيدة في التوحيد وشرحها بشرحين.
- ١٩- كتاب تحقيق الفرق بين علم الجنس وبين اسمه.
- ٢٠- كتاب إتحاف الكامل ببيان تعريف العامل.
- ٢١- كتاب زهر الأفهام في تحقيق الوضع وما له من الأقسام.
- ٢٢- كتاب حلية ذوي الأفهام بتحقيق دلالة العام.
- ٢٣- كتاب إتحاف الطرف في بيان متعلق الطرف.
- ٢٤- كتاب الروض الأزهر في حديث من رأى منك منكم منكر.
- ٢٥- كتاب ثمرة غريس الاغتناء بتحقيق أسباب البناء.
- ٢٦- كتاب إتحاف الآمال بجواب السؤال في الحمل والوضع لبعض الرجال.
- ٢٧- كتاب إتحاف الأحبة في الضبة.
- ٢٨- حاشية على شرح ابن قاسم العبادي إلى البيوع.
- ٢٩- كتاب الروض الوسيم في المفتى به من المذهب القديم.

ثانياً: الرسائل^(١):

- ١- رسالة في تعريف شكر المنعم.
- ٢- رسالة في تعريف الشكر العرفي
- ٣- رسالة خلاصة البيان في كيفية ثبوت رمضان.
- ٤- رسالة في الأصولي والأصول.
- ٥- رسالة في التوجه وإتمام الأركان.
- ٦- رسالة في زكاة النابت.
- ٧- رسالة في أركان الحج.
- ٨- رسالة في مد عجوة ودرهم.
- ٩- رسالة في مسألة الغصب.
- ١٠- رسالة في إهداء القرب للنبي عليه السلام.
- ١١- رسالة في مسألة ذوي الأرحام.
- ١٢- رسالة بعنوان إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف (موضع التحقيق).

المطلب الثالث: وفاته والثناء عليه:

لم يكن المترجم له بمنأى عن الأحداث السياسية التي تعرضت لها البلاد المصرية في تلك الحقبة من الاستعمار الأجنبي وخصوصاً الاستعمار الفرنسي، فقد استمر الجوهري الصغير رحمه الله في حياة حافلة بالعلم والتعليم والبذل حتى حضر الاستعمار الفرنسي حيث اضطرب الأمن وانتشر البلاء، وتعرض الجوهري لسرقة كتبه، وخسر أمواله التي له عند التجار، فأصيب بالهم والمرض جراء ذلك، واختلط عليه عقله، حتى وافته المنية في يوم الأحد الموافق ١١/٢١ من عام

(١) ينظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة، (٨/ ٢٥٠)، الأعلام للزركلي (٦/ ١٦)، حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢٣)، إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (١/ ٤٥٣).

(١٢١٥هـ)، وتمت الصلاة عليه في الأزهر بحضور جم غفير من العلماء والأمراء وعوام الناس، وتم دفنه بجوار أخيه ووالده بمقبرة القادرية، فرحمه الله رحمة واسعة وغفر له^(١).

وقد أثنى عليه الكثير من العلماء، ومن ذلك ما قاله عنه صاحب كتاب عجائب الآثار: «مات الإمام الالمعي والذكي اللوذعي من عجنت طينته بماء المعارف وتأخت طبيعته مع العوارف العمدة العلامة والنحرير الفهامة فريد عصره ووحيد دهره الشيخ محمد بن أحمد ... الشهير بابن الجوهري^(٢)».

وقال عنه في كتاب حلية البشر: كان من محاسن مصر والفريد في العصر، ذهنه وقاد ونظمه مستجاد، وكان رقيق الطبع لطيف الذات، مترفهاً في مأكله وملبسه^(٣).

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢٢)، باختصار وتصرف.

(٢) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢/ ٤٤٠).

(٣) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢٣).

الفصل الثاني

دراسة المخطوط

المبحث الأول

عنوان المخطوط ونسبته وموضوعه

المطلب الأول: تحقيق عنوان الكتاب ونسبته للمؤلف.

نص المؤلف في بداية المخطوط على تسمية المخطوط باسم: إتحاف اللطيف بصحة النذر للشريف، حيث قال: فهذه فوائد عديدة، وعوائد من نقولهم المفيدة، تتضمن صحة النذر المقيد للغني والهاشمي والمطلبلي، وسميتها «إتحاف اللطيف، بصحة النذر للموسر والشريف»^(١)، وهذا النص هو أقوى دليل يعتمد عليه في صحة تسمية المخطوط ونسبته للمؤلف.

كما ورد اسم المخطوط في غالب التراجم التي ترجمت للمؤلف رحمه الله تعالى باسم: "إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف"^(٢)، نورد من ذلك ما يلي:

قال في حلية البشر عند سرده لمؤلفات المترجم له: «... ورسالة في النذر للشريف... وإتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف... وغيرها»^(٣).
كما أثبت في إيضاح المكنون - في باب الألف-: نسبة الكتاب بهذا الاسم للمؤلف فقال: «إتحاف اللطيف بصحته النذر للموسر والشريف - لابن الجوهري أيضاً»^(٤)

(١) ينظر: الصفحة الأولى من المخطوط المحقق، لوحة: [٧٥/ب].
(٢) ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (١/ ٢٠)، هدية العارفين لإسماعيل باشا (٢/ ٣٥٣)، تاريخ عجائب الآثار للحبرتي (٤/ ٢٧٥)، خزانة التراث إصدار مركز الملك فيصل (١٠٣/ ٥).
(٣) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢٤) باختصار وتصرف.
(٤) ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (١/ ٢٠).

وفي هدية العارفين عند سرده لكتب المؤلف قال: «... إتحاف الكامل بين تعريف العامل. إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف امتثال الإشارة بشرح نتيجة البشارة... الخ»^(١).

كما ذكره الجبرتي في كتابه عجائب الآثار قائلاً: «.... وأما من مات في هذه السنة من الأعيان ... العمدة العلامة والتحرير الفهامة فريد عصره ووحيد دهره الشيخ محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي الشافعي الشهير بابن الجوهري،... ومن مؤلفاته "إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف"، وله غير ذلك منظومات، وضوابط وتحقيقات»^(٢).

كما ثبت نسبة المخطوط للمؤلف بهذا الاسم حيث ورد في خزانة التراث بالرقم التسلسلي: (١٠٣٤٣٧)، الفن: فقه شافعي، عنوان المخطوط: إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن حسن، ابن الجوهري، اسم الشهرة: ابن الجوهري، اسم الشهرة: الجوهري الصغير، تاريخ الوفاة: ١٢١٥هـ، قرن الوفاة: ١٣هـ.^(٣)

وفي بعض شروح الفقه أشار بعضهم للكتاب، فقال في: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: «والحق صحة النذر للشريف كما قاله السيد السمهودي في المشرع وعلماء حضرموت والسيد الجوهري في رسالة ألفها في شأن هذا الحكم ورده»^(٤) واعتماداً على ما سبق من نص المؤلف بنفسه في بداية المخطوط على الاسم بأنه: «إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف»، وما أوردناه من منقولات عن المترجمين للمؤلف وغيرهم، يتيقن لنا صحة هذه التسمية للمخطوط ونسبتها للجوهري الصغير رحمه الله تعالى.

(١) ينظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا (٣٥٣/٢).

(٢) ينظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (٢٧٥-٤).

(٣) ينظر: خزانة التراث إصدار مركز الملك فيصل (٥/١٠٣).

(٤) ينظر: الغرر البهية لذكريا الأنصاري (٢٠٨/٥).

وتجدر الإشارة هنا إلى ورود رسالة أخرى للمؤلف باسم: "النذر للشريف"، والذي يغلب على ظني أنها ذات المخطوطة التي نحققها، وتم الإشارة لها باسم: (النذر للشريف) من باب الاختصار، ومما يؤيد ذلك أنه لم يرد ذلك إلا في كتاب حلية البشر فقط فيما وقفت عليه^(١)، كما أن بعض من حقق كتب المؤلف من أهل مصر أشار أنه لم يجد في دور المخطوطات المصرية أي مخطوط بهذا الاسم^(٢).

المطلب الثاني: موضوع المخطوط ومنهج المؤلف فيه وموارده.

أولاً: موضوع المخطوط:

يظهر موضوع المخطوط من عنوانه الذي وسمه به المؤلف ومن المقدمة التي ذكرها، حيث يقول: (فهذه فوائد عديدة، وعوائد من نقولهم المفيدة، تتضمن صحة النذر المقيد للغني والهاشمي والمطلبي، وسميتها «إتحاف اللطيف، بصحة النذر للموسر والشريف».

المخطوط يتكلم عن مسألة واحدة معينة وهي النذر المقيد، ويسعى المؤلف لتقرير منشأ الخلاف فيها في أمرين، هما: هل النذر المقيد يحمل على الأقل من الواجب أو على الأقل من الجائز؟

فالمؤلف يتناول الكلام عن نذر الصدقة المقيدة، هل يصح تقييدها للغني ويحصل الثواب بذلك، كما هل يجوز النذر بالصدقة على آل البيت الذين تحرم عليهم الصدقة سواء من بني هاشم أو بني عبد المطلب، ذكرا أمثلة عدة لصيغ النذر.

(١) ينظر: حلية البشر للبيطار (ص ١٣٢).

(٢) ينظر: القسم الدراسي من تحقيق كتاب: نهج الطالب لأشرف المطالب للجوهري الصغير، تحقيق د. بشار قدوري، (ص ٢٥).

ثانياً: منهج المؤلف في المخطوط:

يظهر منهج المؤلف في الوصل للحكم عن طرق النقل عن كتب المذهب الشافعي وتخريج مسألة النذر المقيد على الفروع التي أوردتها من عدة أبواب فقهية مختلفة، يجمعها الاشتراك في منشأ الخلاف، ذكراً اختيار علماء الشافعية للتخريج لهذه الفروع المنقولة ثم القياس على ذلك، ممارساً بذلك منهج التخريج الفقهي في تخريج فرع على أصل تارة وإلحاق حكم فرع بفروع أخرى مشابهة لها في علة الحكم تارة أخرى، وإضافة إلى ما سبق فإن من منهج المؤلف أنه:

- لم يستدل بأي آية قرآنية أو حديث نبوي.
- لم يذكر أي خلاف بين المذهب الشافعي وغيره من المذاهب المعتمدة.
- لم يذكر أيّاً من الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين.
- اعتمد على النقل من كتب المذهب، وأشار إلى أسماء بعضها.
- صرح ببعض أسماء علماء المذهب المنقول عنهم.

ثالثاً: موارد المؤلف في المخطوط:

ذكرنا أن منهج المؤلف اقتصر على النقل من كتب المذهب الشافعي وتخريج مسألة النذر المقيد على فروع المذهب، مما جعل المخطوط حافلاً بالكتب المنقول منها، ويمكن تقسم الكتب التي نهل منها إلى قسمين:

أولاً: الكتب التي صرح بالنقل عنها:

- ١- كتاب: روضة الطالبين وعمدة المفتين، لمؤلفه: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ).
- ٢- كتاب: الأنوار لأعمال الأبرار، لمؤلفه: جمال الدين يوسف بن إبراهيم الأردبيلي الشافعي (ت ٧٩٩هـ).

- ٣- كتاب: روض الطالب ونهاية مطلب الراغب، لمؤلفه: إسماعيل بن أبي بكر بن عبد الله الشرجي ابن المقرئ، توفي (٨٣٧هـ)، والكتاب ما زال مخطوطاً.
- ٤- كتاب: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لمؤلفه محمد بن أحمد بن حمزة شمس الدين الرملي، توفي سنة ٩١٩هـ.
- ٥- كتاب: أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لمؤلفه: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، توفي (٩٢٦هـ).
- ٦- كتاب: العباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأصحاب، تأليف: صفي الدين أحمد بن عمر الزبيدي الشهير بالمزجد، المتوفي سنة (٩٣٠هـ).
- ٧- كتاب: الإيعاب شرح العباب، للإمام ابن حجر الهيتمي الشافعي، المتوفي سنة (٩٧٤هـ) والكتاب ما زال مخطوطاً.
- ٨- كتاب الجواهر الصحاح في شرح علوم الحديث، لمؤلفه الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن الصلاح الموصلي الشافعي (ت ٦٤٣هـ)، والكتاب ما زال مخطوطاً.
- الكتب: التي نقل عنها دون تصريح:**
١. كتاب: النجم الوهاج في شرح المنهاج، المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري أبو البقاء الشافعي (ت ٨٠٨هـ).
٢. كتاب: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ).
٣. كتاب: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المتوفي سنة: ٩٧٤هـ.
٤. كتاب: المجموع شرح المذهب، المؤلف: الإمام أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ).
٥. كتاب: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ).

٦. كتاب: الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ).
٧. كتاب: كفاية الأختيار في حل غاية الإختصار، المؤلف: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحسيني الحصني (ت ٨٢٩هـ).

المطلب الثالث: وصف نسخ المخطوط، وصوره.

أولاً: وصف نسخ المخطوط:

اعتمدت في تحقيق الرسالة على نسختين:

النسخة الأولى: وهي الأصل لكونها منسوخة في حياة المؤلف ومنقولة عن مسودته، وأشرت لها بالرمز (أ) وتحوي المعلومات التالية:
اسم الرسالة: (إتحاف اللطيف، بصحة النذر للموسر والشريف).
اسم المؤلف: الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن حسن بن عبد الكريم بن محمد بن يوسف الخالدي الفقيه الشافعي المتكلم المعروف بالجوهري المتوفى بالقاهرة سنة: ١١٨٢هـ.

مصدرها: المكتبة الأزهرية بالقاهرة ضمن مجموع برقم: ٢٨٩١٧، من: ٧٥-٨٣. عدد أوراقها: ٨ لوحات بخط كبير.

تاريخ النسخ: الثاني عشر من شهر ذي الحجة من سنة: ١١٩٧هـ.
الملاحظات: نسخة نفيسة مكتوبة في حياة المؤلف ومنقولة عن مسودته.
المواصفات: هذه رسالة لطيفة مفيدة حول مسألة صحة النذر المقيد للغني والهاشمي والمطلبي، هل يصح النذر إلى هؤلاء أم لا، أورد فيها المؤلف فوائد عديدة، وعوائد من النقول مفيدة، كما يقول بالمقدمة.

تنبية: الرسالة منسوبة للمؤلف في (إيضاح المكنون) (١).

النسخة الثانية: وهي النسخة المقابل عليها وأشرت لها بالرمز (ب)، وتحوي

المعلومات التالية:

اسم الرسالة: (إتحاف اللطيف، بصحة النذر للموسر والشريف).

(١) ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (٢٠/٢).

اسم المؤلف: الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن حسن بن عبد الكريم بن محمد بن يوسف الخالدي الفقيه الشافعي المتكلم المعروف بالجوهري المتوفى بالقاهرة سنة: ١١٨٢هـ.

مصدرها: المكتبة الأزهرية بالقاهرة ضمن مجموع برقم: ٤٩٠٩٣، من: ٢٨ ب- ٣١ أ.

عدد الأوراق: ٤ لوحات بخط دقيق.

تاريخ النسخ: لا يوجد.

الملاحظات: نسخة نفيسة مكتوبة في حياة المؤلف.

تتبيه: الرسالة منسوبة للمؤلف في (إيضاح المكنون) (١)


المواصفات: هذه رسالة لطيفة مفيدة حول مسألة صحة النذر المقيد للغني والهاشمي والمطلبي، هل يصح النذر إلى هؤلاء أم لا، أورد فيها المؤلف فوائد عديدة، وعوائد من النقول مفيدة، كما يقول بالمقدمة.

ثانياً: صور النسخ الخطية:



(١) ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (٢٠/٢).


اللوح الأول من المخطوطة (أ)



اللوح الأخير من المخطوطة (أ)



اللوح الأول من المخطوطة (ب)



المبحث الثاني

منهج التحقيق والنص المحقق

المطلب الأول: منهج التحقيق.

المنهج المتبع في التحقيق هو الآتي:

أولاً: الاعتماد في تحقيق نص الرسالة على النسخة (أ) لكونها منسوخة في حياة المؤلف ومنقولة عن مسودته.

ثانياً: كتابة نص المخطوط بالرسم الإملائي الحديث، ملتزماً علامات الترقيم، والضبط لما يحتاج لذلك.

ثالثاً: قمت بالمقابلة بين النسخة (أ)، والنسخة (ب) وإثبات الفروق بينهما مشيراً لذلك في الحاشية على النحو التالي:

أ- في حال جزمت بخطأ في الأصل فإنني أصحح من النسخة (ب) واضعاً الصحيح بين هلالين هكذا ().

ب- يتم اكمال السقط في الأصل من النسخة (ب)، ويوضع بين معكوفين هكذا []، وأشير في الحاشية إلى وجود السقط.

ت- إذا كان في النسخة (ب) زيادة على الأصل، أثبتتها في موضعها بين معكوفين، مشيراً لذلك في الحاشية.

رابعاً: للدلالة على نهاية اللوحة الأيمن اضع هكذا [أ/٥] وللأيسر هكذا [ب/٥] بعد آخر كلمة من اللوح، مع كتابة رقم لوحة الأصل.

خامساً: ما تم ذكره من مسائل فقهية أو أقوال في صلب المخطوط، أوثقه قدر الإمكان من مصادر المؤلف -إن وجدت-، أو من كتب المذهب الشافعي إن لم أجد في مصادر المؤلف.

سادساً: شرح المفردات اللغوية، والمصطلحات العلمية غير المشهورة الواردة في الكتاب وضبط بالتشكيل ما يحتاج منها إلى ضبط.

سابعاً: التعريف بالكتب، وترجمة الأعلام المذكورين في النص المحقق عند أول ورود أسمائهم ترجمة موجزة، وكذا المدن، والبلدان وكل ما يحتاج إلى تعريف.

المطلب الثاني: النص المحقق.

إتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف
لعلامة الزمان وفريد العصر والأوان
شيخنا العلامة (سيدي)^(١) محمد الجوهري
أطال الله بقاءه

[٧٥/ب]

(١) ما بين المعكوفتين في نسخة ب: (الشيخ).

(بسم الله الرحمن الرحيم) (١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ،
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ ، وَبَعْدُ : فَهَذِهِ فَوَائِدٌ عَدِيدَةٌ ، وَعَوَائِدٌ مِنْ نَقُولِهِمُ الْمَفِيدَةِ ،
تَتَّضَمَّنُ صِحَّةَ النَّذْرِ الْمَقِيدِ لِلْغَنِيِّ وَالْهَاشِمِيِّ وَالْمَطْلَبِيِّ ، وَسَمِيَّتُهَا «إِتْحَافُ اللَّطِيفِ ،
بِصِحَّةِ النَّذْرِ لِلْمُوسِرِ وَالشَّرِيفِ» ، فَقُلْتُ وَبِهِ أَسْتَعِينُ : قَالَ فِي الرَّوْضَةِ (٢) مَا نَصَّهُ :

فَرَعٌ : «هَلْ يَجِبُ تَبْيِيتُ النِّيَّةِ فِي الصَّوْمِ الْمَنْذُورِ ، أَمْ تَكْفِي نِيَّتُهُ قَبْلَ الزَّوَالِ ؟
يُبْنَى ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا التَزَمَ عِبَادَةٌ بِالنَّذْرِ وَأَطْلَقَهَا ، فَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَلُ نَذْرُهُ؟ فِيهِ
قَوْلَانِ مَأْخُوذَانِ مِنْ مَعَانِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ (٣) رَحِمَهُ اللهُ .

أَحَدُهُمَا : يَنْزَلُ عَلَى أَقَلِّ وَاجِبٍ مِنْ جِنْسِهِ يَجِبُ بِأَصْلِ الشَّرْعِ ؛ لِأَنَّ الْمَنْذُورَ
وَاجِبٌ ، فَجُعِلَ كَوَاجِبِ الشَّرْعِ ابْتِدَاءً .

وَالثَّانِي : يَنْزَلُ عَلَى أَقَلِّ مَا يَصِحُّ مِنْ جِنْسِهِ . وَقَدْ يُقَالُ : عَلَى أَقَلِّ جَائِزِ الشَّرْعِ ؛
لِأَنَّ لَفْظَ النَّاذِرِ لَا يَقْتَضِي التَّزَامَ زِيَادَةً عَلَيْهِ (٤) . وَهَذَا الثَّانِي ، أَصَحُّ عِنْدَ الْإِمَامِ (٥) ،

(١) ما بين المعكوفتين في نسخة ب: "بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين".

(٢) المراد كتاب: روضة الطالبين وعمدة المفتين، لمؤلفه: أبو زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣٩٥/٨)، طبقات الشافعية للقاضي شعبة (١٥٣/٢)، تحفة الطالبين لابن العطار (٥٣/١).

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبي ، ولد بغزة سنة (١٥٠هـ)، وقدمت به أمه إلى مكة وعمره سنتان، وبها حفظ القرآن في سن السابعة موطأ مالك في سن العاشرة ، وتفقّه على يد فقيه مكة مسلم بن خالد الزنجي ، ولازم الإمام مالك، خرج إلى بغداد ودرّس بها، ثم انتقل إلى مصر وبها توفي سنة (٢٠٤هـ)، له من المؤلفات: "الأم" و "الرسالة". ينظر ترجمته: سير أعلام النبلاء للذهبي (٥/١٠)، البداية والنهاية لابن كثير (٢٥٩/١٠).

(٤) «ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٤٦٣/٨).

(٥) هو: أبو محمد، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، الملقب بضياء الدين ، المعروف بإمام الحرمين، من أعلم أصحاب الشافعي، مجتمع على إمامته وغازرته، تفقه على والده، وأتى على جميع مصنّفاته وتصرّف فيها حتى زاد عليه في التحقيق والتدقيق، جاور بمكة وبالمدينة يدرس ويفتي فهذا قيل له إمام الحرمين له مصنّفات كثيرة، منها: " نهاية المطالب في دراية المذهب " في فقه الشافعية، و " الشامل " في أصول الدين وغيرها، توفي سنة (٤٧٨هـ). انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/ ١٦٤)، طبقات الشافعية للقاضي شعبة (٢٥٥/١).

وَالْغَزَالِيَّ^(١)، وَلَكِنَّ الْوَأُولَ الْأَصْحَ، فَقَدْ صَحَّحَهُ الْعِرَاقِيُّونَ^(٢)، وَالرُّوْيَانِيَّ^(٣)، [٧٥/ب] وَغَيْرِهِمْ» انتهى^(٤).

وَقَالَ فِي كِتَابِ الرَّجْعَةِ مِنْهَا: "المختار: أنه لا يختار ترجيح واحد من القولين، بل يختلف الراجح منهما بحسب المسائل لظهور دليل أحد الطرفين في بعضها وعكسه في بعض"، انتهى^(٥) و صوبه في المجموع^(٦)، وقال فيها:

«ولو نذر أن يصلي ركعتين على الأرض مستقبل القبلة لم يجز فعلهما على الراحلة، ولو نذر فعلهما على الراحلة فله فعلهما على الأرض مستقبل القبلة، وإن أطلق فعلى أيهما يحمل، فيه خلاف مبني على هذا الأصل»، انتهى^(٧).

وقال فيها أيضاً: ولو نذر أن يصلي قاعداً جاز القعود قطعاً كما لو صرح بنذر ركعة أجزاءه قطعاً، فإن صلى قائماً فهو أفضل، انتهى^(٨).

(١) هو: الإمام الغزالي أبو حامد، محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي، حجة الإسلام فيلسوف، متصوف، صاحب التصانيف والنكاه المفرط، له نحو منتي مصنف، لازم لإمام الحرمين وجد واجتهد حتى برع في المذهب والخلاف والجدل والفلسفة، من كتبه: إحياء علوم الدين، والبسيط، والوجيز، والمستصفي من علم الأصول، وغيرها، توفي سنة (٥٠٥هـ). ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية للقاضي شعبة (٢٩٣/١)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٩٦/٦).

(٢) العراقيون: هم الطائفة الكبرى في الاهتمام بفقه الشافعي ونقل أقواله، ويقال لهم أيضاً: البغداديون؛ لأن معظمهم سكن بغداد وما حولها. ومدار طريقة العراقيين وكتبتهم أو جماهيرهم مع جماعات من الخراسانيين على الشيخ أبي حامد الإسفراييني (ت ٤٠٦ هـ) و"تعليقته"؛ وهو شيخ طريقة العراقيين، وعنه انتشر فقههم، انتهت إليه رئاسة المذهب الشافعي ببغداد، واشتهرت طريقتهم في تدوين الفروع بطريقة العراقيين، وتمتاز طريقة العراقيين بأنها أتقن في نقل نصوص الشافعي، وقواعد مذهبه، ووجوه متقدمي الأصحاب، وأثبت من نقل الخراسانيين غالباً ينظر: الغاية في اختصار النهاية للعز بن عبد السلام (١/١٤١)، تحرير الفتاوي للعراقي (١/٤٤).

(٣) هو: هو فخر الإسلام أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني "نسبة إلى رويان بلدة بنواحي طبرستان" الطبري الشافعي. فقيه، أصلي، ولد ببخارى سنة ٤١٥ هـ، وقتلته الملاحدة بأمل سنة ٥٠٢ هـ، وتصانيفه: بحر المذهب من أطول كتب الشافعية، الكافي، حلية المؤمن، الفروق، وعوال في الحديث. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٧/٨٢)، طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٥٢٤)، طبقات الشافعية للقاضي شعبة (١/٢٨٧).

(٤) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣/٣٠٦)، المجموع شرح المهذب للنووي (٨/٤٦٣)، كفاية النبي لابن الرفعة (٨/٣٦٢).

(٥) ينظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج للدميري (١٠/١٢٦).

(٦) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٨/٤٦٤).

(٧) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٨/٤٦٤).

(٨) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٨/٤٦٤)، ونص في المجموع بأن المسألة بلا خلاف حيث قال: «ولو نذر أن يصلي قاعداً جاز القعود قطعاً كما لو صرح بنذر ركعة فإنها تُجرئُه بلا خلاف فإن صلى قائماً فهو أفضل».

وَقَالَ أَيْضًا: «وَلَوْ نَذَرَ (صَوْمَ) (١) رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَوَجَّهَانَ. أَحَدُهُمَا -وَبِهِ قَطَعَ فِي الْوَجِيزِ، وَنَقَلَهُ إِبْرَاهِيمُ الْمُرُودِيُّ (٢) عَنْ عَامَّةِ الْأَصْحَابِ- : لَا يَنْعَقِدُ نَذْرُهُ وَلَهُ الْفَطْرُ لِأَنَّهُ التَّزَامُ يَبْطُلُ رُخْصَةَ الشَّرْعِ. وَالثَّانِي - وَهُوَ اخْتِيَارُ الْقَاضِي حُسَيْنِ (٣) وَصَاحِبِ «التَّهْذِيبِ» (٤) -: انْعِقَادُهُ وَلِزُومِ الْوَفَاءِ كَسَائِرِ الْمُسْتَحَبَّاتِ»، انتهى (٥).

وَقَالَ فِي الرَّوْضِ (٦) وَشَرْحِهِ (٧) [٧٦/أ] مَا نَصَّهُ:
 فَرَعٌ: وَيَسْلُكُ بِالنَّذْرِ مَسْلَكَ وَاجِبِ الشَّرْعِ ابْتِدَاءً لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْوَجُوبِ لَا مَسْلَكَ جَائِزِهِ إِلَّا مَا يَأْتِي اسْتِثْنَاؤُهُ فِي الْبَابِ مِمَّا قَوِيَ دَلِيلُهُ عَلَى دَلِيلِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ نَبَهَ عَلَيْهِ كَأَصْلِهِ فِي بَابِ الرَّجْعَةِ أَيْضًا، انتهى (٨).

- (١) ما بين المعكوفتين في نسخة ب: (صوم يوم).
 (٢) هو إبراهيم بن أحمد بن إسحاق أبو إسحاق المروزي، أحد أئمة المذهب الشافعي، أخذ الفقه عن أبي العباس بن سريج، ثم انتهت إليه رئاسة المذهب في زمانه، وصنف كتباً كثيرة، وأقام ببغداد مدة طويلة يفتي ويدرس، وانتفع به أهلها، وصار له تلامذة كبار، كابي زيد المروزي، وأبي حامد المروزي، ثم انتقل في آخر عمره إلى مصر، وتوفي بها ١٣٤ هـ، ودفن عند ضريح الشافعي، رحمهما الله، قال الشيخ أبو إسحاق في الطبقات: انتهت إليه الرياسة في العلم ببغداد. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعيين لابن كثير ص (٢٤٠)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٦/١).
 (٣) هو القاضي حسين، الإمام، المحقق، أبو علي، حسين بن محمد بن أحمد، المروزي، أحد رفعاء المذهب الشافعي، وهو من أجل أصحاب النقال المروزي، تخرج عليه كثير من الأئمة، له شرح على فروع ابن الحداد. ومتى أطلق (القاضي) في كتب متأخري الخراسانيين، كالتنمية، والتهذيب، وكتب الغزالي، ونحوها، فإياه يعنون. ت ٤٦٢ هـ. ينظر في ترجمته: نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (المقدمة/ ١٢٨)، طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٤٤٣).
 (٤) هو الحسين بن مسعود بن محمد العلامة محبي السنة أبو محمد البغوي، الفقيه الشافعي أحد أئمة المذهب في التفسير والحديث والفقه صاحب معالم التنزيل وشرح السنة، والتهذيب وغيرها، تفقه على القاضي حسين وأبي الحسن الشيرازي، والجويني، وغيرهم، كان ديناً عالماً عاملاً على طريقة السلف ومنهجهم، وكان لا يلقى الدرس إلا على طهارة، توفي بمرور سنة ٥١٦ هـ. ينظر في ترجمته: طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٥٤٨)، العقد المذهب لابن الملقن (ص ١١٨).
 (٥) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣/ ٣٠١).
 (٦) هو كتاب: روض الطالب ونهاية مطلب الراغب، لمؤلفه: إسماعيل بن أبي بكر بن عبدالله الشرجي ابن المقرئ شرف الدين أبو محمد، توفي ٨٣٧ هـ، كتاب ما زال مخطوطاً. ينظر: كشف الظنون لإسماعيل باشا (١/ ٩١٩)، خزانة التراث إصدار مركز الملك فيصل (٥٣/ ٥٨٧)، معجم تاريخ التراث الإسلامي لعلي رضا (١/ ٦٤٦).
 (٧) هو كتاب: أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لمؤلفه: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، توفي ٩٢٦ هـ. ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (٢٠/ ٣٦٤)، السر المصون لابن العظم (ص ١٤٨).
 (٨) ينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب لزكريا الأنصاري (١/ ٥٧٩).

وَكَتَبَ عَلَيْهِ الشَّهَابُ الرَّمْلِيُّ^(١) مَا نَصَهُ: (قوله: وَيَسْلُكُ بِالنَّذْرِ مَسْلَكَ وَأَجِبَ الشَّرْعَ) أَي غَالِبًا^(٢)، انتهى.

وَكَتَبَ أَيضًا مَا نَصَهُ: لَوْ نَذَرَ التَّصَدَّقَ عَلَى أَهْلِ بَلَدٍ مُعَيَّنٍ لَزِمَهُ شَمْلُ مَا لَوْ كَانُوا أَغْنِيَاءَ أَوْ فَقَرَاءَ أَوْ أَغْنِيَاءَ وَفُقَرَاءَ؛ لِأَنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ قُرْبَةٌ^(٣)، انتهى.

وَقَالَ فِي الْعَبَابِ^(٤) وَشَرَحَهُ^(٥) لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ حَجَرَ^(٦) مَا نَصَهُ: وَلَوْ نَذَرَ التَّصَدَّقَ بِكَذَا وَأَطْلَقَ لَمْ يَجْزِهِ صَرْفُهُ لِكَافِرٍ أَوْ عَبْدٍ أَوْ مُسْتَوْلَدَةٍ كَمَا فِي الْأَنْوَارِ^(٧) (٧) (٨) وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَإِنْ قَالَ نَذَرْتُ التَّصَدَّقَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي لُزُومِهِ وَجِهَانٍ فِي الْجَوَاهِرِ^(٩)

(١) هو: محمد بن أحمد بن حمزة شمس الدين الرملي، فقيه الديار المصرية، ومرجعها في الفتوى، يقال له: الشافعي الصغير، ومولده ووفاته بالقاهرة، ولي إفتاء الشافعية، وجمع فتاوى أبيه، وصنف شروحًا وحواش كثيرة، من مصنفاته: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، وغاية البيان شرح زيد بن رسلان، وشرح البهجة الوردية، توفي سنة ٩١٩هـ. ينظر في ترجمته: التدريب في الفقه الشافعي للبلقيني (١/ ٣٦)، الأعلام للزركلي (٧/ ٦).

(٢) «أسنى المطالب لتركيا الأنصاري (١/ ٥٧٩).

(٣) المرجع السابق (١/ ٥٨٠).

(٤) هو كتاب العباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأصحاب، تأليف: صفى الدين أحمد بن عمر المزحجي الزبيدي الشافعي الشهير بالمزجد، المتوفي سنة ٩٣٠هـ. ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (٩١/٢)، لأعلام للزركلي (١/ ١٨٨)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (٢/ ٣٤).

(٥) هو كتاب الإيعاب شرح العباب، للإمام ابن حجر الهيتمي الشافعي، المتوفي سنة: ٩٧٤هـ، والكتاب ما زال مخطوطاً. ينظر: خزانة التراث إصدار مركز الملك فيصل (٣٠/ ١٠٣).

(٦) هو العلامة الفقيه الإمام أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، الأنصاري، الشافعي، درس صغيراً في الأزهر الحديث والنحو والمعاني وغيرها، وأخذ عن الشيخ زكريا الأنصاري وغيره، جاور بمكة (٣٤) سنة حتى وفاته، من أبرز تلاميذه شهاب الدين العبادي، وعبد القادر الفاكهي وغيرهم، أما مؤلفاته منها تحفة المحتاج في شرح المنهاج وعليها مدار الفتوى في اليمن والحجاز، وفتح المبين بشرح الأربعين النووية وغيرها، توفي سنة: ٩٧٤هـ. ينظر في ترجمته: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (٩١/٢)، لأعلام للزركلي (١/ ١٨٨)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (٢/ ٣٤).

(٧) هو كتاب: الأنوار لأعمال الأبرار، لمؤلفه: جمال الدين يوسف بن إبراهيم الأردبيلي الشافعي (ت ٧٩٩هـ). ينظر: كشف الظنون لإسماعيل باشا (١/ ١٩٥)، الأعلام للزركلي (٨/ ٢١٢)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (١٣/ ٢٦٦).

(٨) ينظر: الأنوار لأعمال الأبرار للأردبيلي (١/ ٣٨٦).

(٩) هو كتاب الجواهر الصحاح في شرح علوم الحديث، لمؤلفه ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، والكتاب ما زال مخطوطاً، ويوجد منه نسخة في دار الكتب المصرية بقرم (٨٧٢) مصطلح حديث. ينظر: الدليل إلى المتون العلمية لابن قاسم (ص ٢٣٨).

عَنْ ابْنِ الصَّلَاحِ (١) أَنَّهُ رَأَاهُمَا بَخَطَ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ (٢)، وَالَّذِي يَتَّجُهُ تَرْجِيحُهُ مِنْهُمَا أَنَّهُ يَلْزِمُهُ؛ لِأَنَّ التَّصَدُّقَ عَلَى الْكَافِرِ مَنُذُوبٌ.

ثُمَّ رَأَيْتُ قَوْلَ الْقَفَّالِ (٣)(٤) الْآتِي: لَوْ نَذَرَ التَّصَدُّقَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ [٧٦/ب] جَازَ إِبْدَالَهُمُ بِالْمُسْلِمِينَ وَهُوَ صَرِيحٌ فِيمَا رَجَحْتُهُ؛ لِأَنَّ جَوَازَ الْإِبْدَالِ فَرَعُ صِحَّةِ النَّذْرِ، وَلَا يَنَافِي ذَلِكَ مَا صَرَّحَ بِهِ الْقَاضِي (٥)(٦) وَغَيْرُهُ (٧) مِنْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ وَضْعُ الْمَنذُورِ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي مَنذُورٍ مُطْلَقٍ (٨).
ثُمَّ قَالَ:

(١) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهير زوري، أبو عمرو، المعروف بابن الصلاح، كان إماماً، حافظاً، ولي دار الحديث الأشرفية فيها، وتخرج به عدد كبير من طلبة العلم، وكان من علماء الدين الأعلام، وأحد فضلاء عصره في التفسير، والحديث، والفقه، مشاركاً في عدة فنون، متبحراً في الأصول، والفروع، يضرب به المثل، سلفياً زاهداً حسن الاعتقاد، وافر الجلالة، صنّف عدداً من الكتب منها «علوم الحديث» ومات سنة (٦٤٣ هـ). ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية للسبكي (١٧٥/٨)، العقد المذهب لابن الملحق (ص ٣٤٩)، معجم المؤلفين لعمر كحالة، (٢٥٧/٦).

(٢) هو أبو محمد، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، المعروف بإمام الحرمين، سبقت ترجمته ص ٢٤.

(٣) هو القفال الصغير، المروزي، أبو بكر، عبد الله بن أحمد بن عبد الله المعروف بالقفال المروزي، فقيه شافعي، ويُعدُّ شيخ الخراسانيين من الشافعية، اشتغل بالعلم لما بلغ الثلاثين، حتى ارتحل إليه الطلبة من الأمصار يتخرجون به ويصبرون أتم، من تصانيفه: «شرح فروع ابن الحداد» و«الفتاوى» توفي سنة ٤١٧ هـ. ينظر في ترجمته: «نهاية المطلب للجويني (المقدمة/ ١٧٤)، حلية العلماء للقفال (١/ ٣٤)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥٣/٥).

(٤) اشتهر بلقب (القفال) عالمان من أكابر الشافعية، وكل منهما يطلق عليه: أبو بكر، وهما: محمد بن علي بن إسماعيل، وعبد الله بن أحمد بن عبد الله، فالأول: القفال الشاشي الكبير والثاني: القفال المروزي الصغير. لكن إذا أطلق لفظ القفال في كتب الشافعية فالمراد به القفال الصغير توفي ٤١٧ هـ، وهو أكثر ذكراً في كتب الفقه، في حين أن القفال الكبير إذا ذكر فُقِدَ بالشاشي وربما أطلق في طريقة العراقيين، وهو أكثر ذكراً في الأصول، والتفسير، والحديث، والكلام، والجدل، توفي ٣٦٥ هـ. وهناك قفالٌ صغير آخر يشبّهه مع القفال المروزي، وهو " القاسم بن محمد بن علي بن إسماعيل " وهو ابن القفال الكبير الشاشي. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٩٩/٢٤)، نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (١٨٩/١٥).

(٥) هو القاضي حسين، الإمام، المحقق، أبو علي، حسين بن محمد بن أحمد، المروزي، سبقت ترجمته ص ٢٦.

(٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣/ ٣٠١).

(٧) ينظر: أسنى المطالب لتركيب الأنصاري (١/ ٥٧٩).

(٨) ينظر: النجم الوهاج للدميري (١٠/ ١٢٢)، مغني المحتاج للشربيني (٦/ ٢٥٠).

فصل

يُنزَلُ مُطْلَقُ النَّذْرِ عَلَى أَقَلِّ وَاجِبٍ مِنْ جِنْسِهِ شَرْعًا لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْوُجُوبِ، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَالْغَالِبُ وَإِلَّا فَقَدْ اسْتَنْتَوَا مَسَائِلَ سَلَكُوا بِهَا مَسَلَكَ الْجَائِزِ لِقُوَّةِ دَلِيلِهَا، كَمَا يَأْتِي بَعْضُ ذَلِكَ^(١).

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ فِي الرَّوْضَةِ: الْمَخْتَارُ أَنَّهُ لَا يُطْلَقُ تَرْجِيحٌ وَاحِدٌ مِنَ الْوَجْهَيْنِ بَلْ يَخْتَلَفُ الرَّاجِحُ بِحَسَبِ الْمَسَائِلِ لظُهُورِ أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ وَصَوْبِهِ فِي الْمَجْمُوعِ^(٢)(٣). وَمِمَّا لَمْ يَسْلُكُوا بِهِ مَسَلَكَ الْوَاجِبِ الْإِعْتِاقَ لِتَشَوُّفِ الشَّارِعِ إِلَيْهِ لَا بِقَيْدِ^(٤)، وَالصَّلَاةِ الْمَنْدُورَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُؤْذَنُ لَهَا قَطْعًا لِانْتِفَاءِ الْمَقْصُودِ الْأَصْلِيِّ مِنَ الْأَذَانِ وَهُوَ الْإِعْلَامُ^(٥)، وَلَا يَقْتُلُ تَارِكُهَا كَمَا مَرَّ احْتِيَاظًا لِحَقِّنِ الدَّمَاءِ^(٦).

وَبِهَذَا الَّذِي وَجَّهَتْ بِهِ هَاتَيْنِ الْمَسَائِلَيْنِ يَظْهَرُ لَكَ أَنَّهُ لَا يُخْرَجُ بِالنَّذْرِ عَنْ وَاجِبِ الشَّرْعِ إِلَّا إِذَا قَوِيَ الْمَعْنَى الْمَخْرُجَ عَنْهُ [٧٧ / أ] وَإِلَّا بَقِيَ عَلَى أَصْلِهِ^(٧)، فَمِنْ ذَلِكَ الصَّلَاةِ لَمَنْ نَذَرَ صَلَاةً وَأَطْلَقَ بَانَ لَمْ يَقِيدَ بِزَمْنٍ وَلَا عَدَدَ لَزَمَهُ رَكَعَتَانِ، وَلَا يَجْزِيهِ صَلَاةُ جِنَازَةٍ وَلَا سَجْدَةٌ تِلَاوَةٌ أَوْ شُكْرٌ كَالرَّكْعَةِ (الْأُولَى)^(٨) (٩)(١٠)، وَخَرَجَ

(١) المجموع شرح المهذب للنووي (٨/ ٤٥٧)، أسنى المطالب لذكريا الأنصاري (١/ ٥٧٩).
(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٨/ ٤٨٣)، أسنى المطالب لذكريا الأنصاري (١/ ٥٨٠)، كفاية الأخيار للحصني (ص ٥٤٥).

(٣) قال النووي رحمه الله في روضة الطالبين: «قلت: المختار ما اختاره الرافعي، أنه لا يطلق ترجيح، ونظيره القولان في أن النذر يسلك به مسلك واجب الشرع، أم جائزه، وأن الإبراء إسقاط أم تملك؟ ويختلف الراجح بحسب المسائل، لظهور دليل الطرفين في بعضها، وعكسه في بعض. - والله أعلم». ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٨/ ٢٢٣).

(٤) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (١٠/ ٩٨)، قال النووي رحمه الله: «إذا نذر إعتاق رقبة فوجهان مشهوران .. (أصحهما) يجزئه إعتاق ما يسمى رقبة وإن كانت معيبة وكافرة وهو ظاهر نص الشافعي فإنه قال أعتق رقبة أية رقبة كانت، (والثاني) لا يجزئه إلا ما يجزئ في الكفارة وهي المؤمنة السليمة» ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٨/ ٤٦٣).

(٥) ينظر: الشرح الكبير للرافع (٣/ ١٥٧)، روضة الطالبين وعمدة المفتين (١/ ٣٤٠).

(٦) ينظر: المجموع للنووي (٣/ ١٦)، أسنى المطالب للأنصاري (١/ ٣٣٧)، الفتاوى الفقهية الكبرى للهيتمي (٢/ ٣٢٢).

(٧) المجموع للنووي (٨/ ٤٥٧)، أسنى المطالب لذكريا الأنصاري (١/ ٥٧٩).

(٨) ما بين المعكوفتين جاء في كلا المخطوطتين بلفظ: (بلا ولي) وهو تصحيف، والصحيح ما أثبتناه وهو مقتضى السياق، ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (١/ ٤٤٤).

(٩) ينظر: المجموع للنووي (٨/ ٤٦٤)، تحفة المحتاج للهيتمي (١٠/ ٩٨).

(١٠) قال في المهذب: «فصل: وإن نذر صلاة لزمه ركعتان في أظهر القولين لأن أقل صلاة واجبة في الشرع ركعتان فحمل النذر عليه وتلزمه ركعة في القول الآخر لأن الركعة صلاة في الشرع وهي الوتر

بِاطْلَاقٍ مَا إِذَا قِيدَ بَعْدَ فَيَتَعَيْنُ، وَكَذَا الْوَقْتُ عَلَى الْمُعْتَمَدِ مِنْ اضْطِرَابٍ وَقَعَ لِلشَّيْخِينَ^(١)، فَلَا يَجُوزُ قَبْلَهُ فَإِنْ أَخْرَبْنَا عُدْرَ أُنْثَى، وَإِلَّا فَلَا وَيَقْضِي مَطْلَقًا، وَكَذَا لَوْ عَيْنَ زَمَانًا لِلصَّوْمِ^(٢) أَوْ الْحَجِّ^(٣).

ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ عَيْنَ لِلصَّدَقَةِ وَقْتًا لَمْ يَنْعَيْنِ اعْتِبَارًا بِمَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ مِنْ جِنْسِهَا وَهُوَ الزَّكَاةُ فَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَلَيْهِ^(٤). قَالَ فِي الْمَجْمُوعِ عَنِ الصَّيْدَلَانِيِّ^(٥): بَلَا خِلَافٍ وَكَذَا تَأْخِيرُهَا عَنْهُ كَمَا اقْتَضَاهُ كَلَامُهُمْ^(٦) لَكِنْ اسْتَبَعْدَهُ الْأُدْرَعِيُّ^(٧)، قَالَ: بَلِ الْوَجْهَ يَحْرَمُ عَلَيْهِ^(٨).

فلزمه ذلك». ينظر: «المهذب للشيرازي (٤٤٤/١)»، وقال في مغني المحتاج: «وَلَا تَكْفِيهِ عَلَى التَّوَلُّينِ سَجْدَهُ تَلَاوُثٍ أَوْ شُكْرٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَسْمَى صَلَاةً، وَلَا صَلَاةً جِزَاةً؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ وَأَجِبَةٌ عَيْنًا» ينظر: مغني المحتاج للخطيب الشربيني (٢٥٣/٦).

(١) المراد بهما الرافعي والنووي، فالأول هو: شيخ الشافعية أبو القاسم عبد الكريم بن العلامة أبي الفضل محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسين الرافعي القزويني، انتهت إليه معرفة المذهب، من تصانيفه: فتح العزيز شرح الوجيز، شرح مسند الشافعي، وغيرها توفي سنة (٦٢٣ هـ). ينظر في ترجمته: طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٨١٤)، طبقات الشافعية للقاضي شعبة (٧٥/٢).

والثاني هو: الإمام النووي: أبو زكريا، يحيى بن شرف بن مري بن حسن، النووي، محيي الدين، علامة في الفقه الشافعي والحديث واللغة، وكان محققًا حافظًا لحديث رسول الله ﷺ عارفاً بأنواعه من صحيحه وسقيمه وغريب ألفاظه واستنباط فقهه، من تصانيفه: المجموع شرح المذهب لم يكمله، وروضة الطالبين، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، وغيرها، توفي سنة (٦٧٦ هـ). ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣٩٥/٨)، طبقات الشافعية للقاضي شعبة (١٥٣/٢)، تحفة الطالبين لابن العطار (٥٣/١).

(٢) ينظر: «الأم» للإمام الشافعي (٢/٢٨٣).

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب للنووي (٨/٤٥٥).

(٤) قال في أسنى المطالب: «أَمَّا وَقْتُ الصَّدَقَةِ فَلَا يَنْعَيْنُ اعْتِبَارًا بِمَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ مِنْ جِنْسِهَا، وَهُوَ الزَّكَاةُ فَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا بِخِلَافِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ، وَقَضِيَّتُهُ كَلَامُهُ جَوَازُ تَأْخِيرِهَا» ينظر: أسنى المطالب لزكريا الأنصاري (٥٨١/١).

(٥) هو القاسم بن الفضل بن عبد الواحد بن الفضل، الأصبهاني، الصيدلاني، الشيخ الجليل العالم المحدث، مسند أصبهان، سمع من: رزق الله التميمي، والرئيس أبي عبد الله الثقفي، ومكي بن منصور الكرجي، وجماعة، وحدث عنه: أحمد بن محمد الجنزي الأصبهاني بمسند الشافعي، وعبد القادر الرهاوي، وأبو سعد السمعاني. توفي سنة (٥٦٧ هـ) وله نيف وتسعون. ينظر في ترجمته: الأسامي والكنى للكرائبي (٣٣/١)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٣٢/١٥).

(٦) ينظر: المجموع للنووي (٨/٤٧٩).

(٧) هو الإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد الأدرعي شيخ الشافعية في البلاد الشمالية، سمع من الحجار والمزي، وحضر عند الذهبي، وتفقه على ابن النقيب وابن جملة، وغيرهم، وله تصانيف مشهورة، منها: (القوت)، و (الغنية) كلاهما على منهاج الطالبين للنووي، جمع التوسط والفتح بين الروضة والشرح في عشرين مجلدًا وغيرها، توفي سنة (٧٨٣ هـ). ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية للقاضي شعبة (٣/٤١١)، الأعلام للزركلي (١١٩/١).

(٨) ينظر: أسنى المطالب لزكريا الأنصاري (٥٨١/١)، ونصه: «قَالَ الْأُدْرَعِيُّ، وَهُوَ بَعِيدٌ بَلِ الْوَجْهَ عَدَمُ جَوَازِهِ بِغَيْرِ عُدْرٍ كَالزَّكَاةِ»، ينظر كذلك: نهاية المحتاج للرملي (٢٢١/٨)، إغاثة الطالبين للبكري (٤٠٩/٢).

ثُمَّ قَالَ فِي الْعَبَابِ وَشَرَحَهُ: وَمَنْ ذَلِكَ الصَّدَقَةُ^(١)، وَمَرَّ قَرِيبًا أَنَّهُ لَوْ عَيْنَ لَهَا زَمَانًا لَمْ يَتَعَيَّنْ اعْتِبَارًا بِمَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ مِنْ جِنْسِهَا وَهُوَ الزَّكَاةُ، فَيَجُوزُ تَقْدِيمُهَا عَلَيْهِ لَا تَأْخِيرُهَا عَنْهُ عَلَى مَا فِيهِ^(٢)، فَإِنْ قَالَ: لِلَّهِ عَلَيَّ صَدَقَةٌ وَأَطْلُقَ، أَوْ قَالَ: لِلَّهِ عَلَيَّ التَّصَدُّقُ بَشْيءٍ أَوْ بِمَالٍ عَظِيمٍ -كَمَا قَالَهُ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ^(٣)- أَجْزَاءُ مَتَمَوْلٍ لَّا غَيْرَ مَتَمَوْلٍ^(٤).

ثُمَّ قَالَ [٧٧/ب] فِي الشَّرْحِ^(٥): وَسَكَتَ عَمَّنْ يَجِبُ صَرْفُ الصَّدَقَةِ إِلَيْهِ، وَصَرَّحَ ابْنُ سِرَاقَةَ^(٦) بِأَنَّهُ يَجِبُ صَرْفُهَا لِمَسَاكِينِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَا الصَّيْمِرِيُّ^(٧)، حَيْثُ قَالَ: لَوْ نَذَرَ التَّصَدُّقَ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ لَمْ يَكْفِ التَّصَدُّقُ بِهَا عَلَى كَافِرٍ وَلَا عَبْدٍ وَلَا أُمَّ وَلَدٍ؛ لِأَنَّ

(١) ينظر: العباب للمزجد (٤٥٦/١).

(٢) ينظر: أسنى المطالب لذكريا الأنصاري (٥٨١/١).

(٣) هو أبو الطيب الطبري، طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر، الطبري الشافعي، فقيه بغداد، سمع من أبي أحمد بن الغطريف ومن الدارقطني، وموسى بن عرفة، وعلي السكري، والمعافى الجريري، استوطن بغداد، ودرس وأفتى وأفاد، وولي قضاء ربع الكرخ بعد القاضي الصيمري، كان ورعا، عاقلا، عارفا بالأصول والفروع، محققا، صحيح المذهب، اختلفت إليه، توفي سنة (٤٥٠هـ) وله مائة وستين رحمه الله. ينظر في ترجمته: طبقات الفقهاء للشيرازي (ص ١٢٧)، نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (المقدمة/ ١٣١)، طبقات الفقهاء الشافعية (٤٩١/١).

(٤) ينظر: أسنى المطالب لذكريا الأنصاري (٥٨١/١)، الغرر البهية لذكريا الأنصاري (٢١٢/٥)، تحفة المحتاج للهيتمي (٧٢/١٠)، نهاية المحتاج للرملي (٢٢١/٨).

(٥) هو كتاب الإيعاب شرح العباب لابن حجر الهيتمي، سبق التعريف به.

(٦) هو ابن سراقطة محمد بن يحيى بن الغطريف العامري البصري الشافعي، أبو الحسن المشهور ب: ابن سراقطة، روى عن: ابن داسة، وابن عباد، والهجمي، وله تصنيف حسن في الشهادات، ونفح كتاب الضعفاء عن أبي الفتح الأزدي، وراجع فيه الدارقطني، ذكره ابن الصلاح في الطبقات، كانت له رحلة في الحديث، وعناية به، ومعرفة بعلم الفرائض، والضعفاء من الرجال، توفي سنة ٤١٠ هـ. ينظر في ترجمته: طبقات الفقهاء الشافعية (٢٨٥/١)، طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٣٦٢).

(٧) هو أبو القاسم الصيمري: بصاد مهمله مفتوحة ثم ياء ساكنة، ثم ميم مفتوحة، أبو القاسم عبد الواحد ابن الحسين بن محمد، حضر مجلس أبي حامد المرورودي، وتفقّه علي أبي الفياض، وتفقّه عليه الماوردي، له مصنفات منها: الإيضاح في المذهب، والكفاية وهو مختصر والإرشاد شرح الكفاية، مات سنة ٣٨٦ هـ، ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣٣٩/٣)، طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٣٥١)، طبقات الشافعية للقاضي شعبة (١٨٤/١).

ذَلِكَ وَاجِبٌ فَأَشْبَهَ الزَّكَاةَ وَالْكَفَّارَةَ (١)، وَيُؤَافِقُ ذَلِكَ تَصْرِيحُ الْقَاضِي (٢)(٣) وَالْمُرُوذِيِّ (٤) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ وَضْعُ الْمُنذُورِ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ (٥).

ثُمَّ قَالَ: وَالْأَوْجُهَ تَعْيِينُ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَإِنْ اقْتَضَى الْبِنَاءُ وَالتَّشْبِيهُ بِالزَّكَاةِ أَنَّهُ يَعْمُ أَصْنَافَهَا؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِي الصَّدَقَةِ الْمُطْلَقَةِ انْصِرَافُهَا إِلَيْهِمْ عُرْفًا وَفِعْلًا، فَحَمِلَ لَفْظُهَا عَلَى ذَلِكَ (٦).

ثُمَّ قَالَ: أَوْ قَالَ لِلَّهِ عَلِيٌّ، أَوْ إِنْ شَفِيَ مَرِيضِي فَلِلَّهِ عَلِيٌّ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَيْدٍ بِدَرَاهِمٍ لَزِمَهُ حَالًا فِي الْأُولَى، وَبَعْدَ الشَّفَاءِ فِي الثَّانِيَةِ التَّصَدُّقُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا كَمَا رَجَعَ إِلَيْهِ الْقَاضِي أَجْزَأً (٧).

قَالَ: لِأَنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْغَنِيِّ وَالْوَلَدِ قَرِيبَةً فَيَجُوزُ التَّزَامُهُ بِالنَّذْرِ، وَمِنْهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَوْ نَذَرَ التَّصَدُّقَ عَلَى أَهْلِ بَلَدٍ مَعِيْنٍ تَعَيَّنُوا وَإِنْ كَانُوا كَفَّارًا أَوْ أَغْنِيَاءَ عَلَى مَا يُصْرِحُ بِهِ كَلَامُ الشَّيْخَيْنِ (٨) كَالْبَغَوِيِّ (٩) إِلَى آخِرِ مَا قَالَ.

ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ عَيَّنَ شَيْئًا لِلصَّدَقَةِ كَلَلَهُ عَلِيٌّ [٧٨ / أ] أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَذَا، لَمْ يَجْزُ إِدَالُهُ وَلَوْ بِأَفْضَلٍ مِنْهُ لِتَعَلُّقِ الْحَقِّ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ يَكُونُ أَطْيَبَ لَخُلُوهِ عَنِ الشُّبْهَةِ أَكْثَرَ (١٠)،

(١) قال في التهذيب: «لو قال: لله علي أن أتصدق بهذا: يصح، وإن لم يبين مصرفه: فعلى هذا: يصرف إلى أقرب الناس بالمحيس؛ لأن العادة قد جرت أن الإنسان إذا أراد أن يتصدق: يبدأ بأقاربه؛ فيجعل كأنه صرح به، فإذا لم يبق أحد منهم: صرف إلى الفقراء أو المساكين». ينظر: التهذيب للبغوي (٥١٣/٤).
(٢) هو القاضي حسين، الإمام، المحقق، أبو علي، حسين بن محمد بن أحمد، المرورودي، سبقت ترجمته ص ٢٦.

(٣) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣/٣٠١).

(٤) هو إبراهيم بن أحمد بن إسحاق أبو إسحاق المرورودي، سبقت ترجمته ص ٢٥.

(٥) ينظر: حاشيتنا قلوبوي وعميرة (٣/١٩٩).

(٦) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٣/٣٠١).

(٧) ينظر: الأنوار لأعمال الأبرار للأردبيلي (ص ٣٩٦).

(٨) المراد بهما الرفاعي والنووي، سبقت ترجمتهما ص ٣٠.

(٩) هو الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، العلامة، تفقه على شيخ الشافعية القاضي حسين بن محمد المرورودي صاحب (التعليقة) وسمع منه، ومن: أبي عمر عبد الواحد بن أحمد المليحي وغيرهم، قدم نيسابور سنة سبع وخمسين، وحضره الفقهاء والأئمة، وهو صاحب "شرح السنة" و"المصابيح" و"معرفة الصحابة" وغيرها، توفي بمرور سنة (٥١٦هـ). ينظر في ترجمته: وطبقات الشافعية للسبكي (٧/٧٥)، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩/٤٣٩).

(١٠) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٨/٤٦٦)، قال في البيان: «وإن نذر الهدى لرتاج الكعبة صرف إلى كسوة البيت - وأهل الرتاج: الباب - وهكذا إن نذر ذلك لعمارة مسجد لزمه صرفه فيما عينه له. وإن أطلقه

وَكَذَا لَوْ عَيْنٌ مَحَلًّا وَلَوْ غَيْرَ مَكَّةَ لِلصَّدَقَةِ فَإِنَّ فُقْرَاءَهُ يَتَعَيَّنُونَ كَمَا لَوْ عَيْنٌ فَقِيرًا لَهَا فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ وَلَا يَجُوزُ إِبْدَالُهُ وَلَوْ بِأَفْقَرٍ وَأَفْضَلٍ مِنْهُ^(١)، وَكَالْفَقِيرِ فِي ذَلِكَ مَا فِي مَعْنَاهُ مِنْ كُلِّ وَصْفٍ يُقْصَدُ التَّقَرُّبُ بِهِ فِيمَا يَظْهَرُ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مَعْلُومٌ مِنْ أَطْرَافِ كَلَامِهِ: وَلَوْ عَيْنٌ فَقِيرًا لِزَكَاتِهِ أَوْ نَذْرِهِ الْمَطْلُوقِ لَمْ يَتَعَيَّنْ عَلَى الْمَذْهَبِ، انْتَهَى.

ثُمَّ قَالَ: أَوْ نَذَرَ التَّصَدَّقَ عَلَى وَلَدِهِ الْغَنِيِّ مِثْلًا كَانَ قَالَ: إِنْ شَفَى اللَّهُ مَرِيضِي فَعَلِيَّ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى وَلَدِي أَوْ زَيْدِ الْمَوْسِرِ لَزِمَهُ؛ لِأَنَّ التَّصَدَّقَ مَعَ ذَلِكَ قُرْبَةٌ^(٢).

فَإِنَّ قُلْتُ: مَا ذَكَرَهُ فِي الْغَنِيِّ هُنَا يَنَافِيهِ قَوْلُهُ السَّابِقُ أَيْضًا: إِنْ كَانَ فَقِيرًا لَا تَلْزِمُهُ نَفَقَتُهُ، قُلْتُ: فَرَقَ بَيْنَ أَنْ يَتَعَرَّضَ فِي نَذْرِهِ لَوْصَفِ الْغَنِيِّ وَبَيْنَ أَنْ يُطْلَقَ، فَفِي الْأَوَّلِ يَعْمَلُ بِوَصْفِهِ؛ لِأَنَّهُ اعْتَبَرَهُ وَهُوَ غَيْرُ مَنْافٍ لِمَا قَصَدَهُ فَلَمْ يَسْغَ [٧٨ / ب] الْغَاوَةَ، انْتَهَى.

وَقَالَ الشَّمْسُ الرَّمْلِيُّ^(٣) فِي شَرْحِ الْمَنْهَاجِ^(٤) مَا نَصَّهُ: وَلَهُ فِيمَا إِذَا عَيْنَ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَوْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ إِبْدَالَ كَافِرٍ أَوْ مُبْتَدِعٍ بِمُسْلِمٍ أَوْ سُنِّيٍّ لَا دِرْهَمَ بَدِينَارٍ، وَلَا مَوْسِرٍ عَيْنَهُ بِفَقِيرٍ؛ لِأَنَّهَا مَقْصُودَانِ، انْتَهَى^(٥).

وَكَتَبَ عَلَيْهِ (ع ش)^(٦) قَوْلُهُ: وَلَا مَوْسِرٍ، لَعَلَّ وَجْهَ تَعْيِينِ الدَّفْعِ لِلْمَوْسِرِ وَجَوَازِ الْعُدُولِ عَنِ الْكَافِرِ وَالْمُبْتَدِعِ لِلْمُسْلِمِ وَالسُّنِّيِّ أَنْ التَّصَدَّقَ عَلَيْهِمَا قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِبَقَائِهِمَا

فوجهان: أحدهما: يلزمه صرفه إلى مساكين ذلك البلد؛ لأن الهدى المعهود في الشرع ما يصرف إلى المساكين. والثاني: يصرفه في أي وجه شاء من وجوه القرب في ذلك البلد؛ لأن الاسم يقع عليه. ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمري (٤/٨٢٤).

(١) ينظر: المجموع شرح المذهب للنووي (٨/٤٦٩).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٨/٤٧٠)، روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣/٣٦).

(٣) هو: محمد بن أحمد بن حمزة شمس الدين الرملي، سبقت ترجمته ص ١٦.

(٤) هو: كتاب نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لمؤلفه محمد بن أحمد بن حمزة شمس الدين الرملي، توفي سنة ٩١٩هـ. ينظر: التدريب في الفقه الشافعي للبلقيني (١/٣٦)، الأعلام للزركلي (٦/٧).

(٥) ينظر: نهاية المحتاج للرملي (٨/٢٢١).

(٦) يقصد به: علي الشيرازي، وهي نسبة إلى شيراز، وقد تكرر هذا الرمز بعد ذلك. والمراد به: أبو الضياء، نور الدين، علي بن علي الشيرازي، الشافعي، القاهري، فقيه، أصولي، مؤرخ، مشارك في بعض العلوم، تعلم بالجامع الأزهر، من تصانيفه: حاشية على نهاية المحتاج في فروع الفقه الشافعي، حاشية على شرح الشامل لابن حجر الهيتمي، حاشية على شرح ابن قاسم للورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه،

عَلَى الْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ بِخِلَافِ التَّصَدُّقِ عَلَى الْمَوْسِرِ، فَإِنَّهُ لَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ،
انْتَهَى (١).

وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا نَصَهُ: مَرَّ أَنَّهُ لَوْ نَذَرَ شَيْئًا لَدَمِيٍّ أَوْ مَبْتَدِعٍ جَازَ صَرْفُهُ لِمُسْلِمٍ
أَوْ سَنِيٍّ، وَعَلَيْهِ فَلَوْ اقْتَرَضَ مِنْ دَمِيٍّ وَنَذَرَ لَهُ بِشَيْءٍ مَا دَامَ دِينُهُ فِي ذِمَّتِهِ أَنْعَقَدَ نَذْرَهُ
لَكِنْ يَجُوزُ دَفْعُهُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتَفَطَّنَ لَهُ، فَإِنَّهُ دَقِيقٌ (٢).

وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا نَصَهُ: وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَقَعَ السُّؤَالُ عَنْهُ مِنْ أَنَّ شَخْصًا قَالَ لِمُرِيدِ
التَّزْوِيجِ بِابْنَتِهِ: لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أُجْهِّزَهَا بِقَدْرِ مَهْرٍ مَرَارًا، فَهُوَ نَذْرٌ بِقَدْرِ فِيلْزِمُهُ ذَلِكَ،
وَأَقْلُ الْمَرَارِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ [٧٩ / أ] زِيَادَةً عَلَى مَهْرِهَا، انْتَهَى (٣).

وَلَمْ يَقِيدْ بِكُونِهَا فَفِيرَةً أَوْ غَنِيَةً تَلْزِمُهُ نَفَقَتَهَا أَوْلًا، فَعَلِمَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ الْفَرْقَ بَيْنَ
النَّذْرِ الْمَطْلُوقِ وَالْمَقِيدِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ النَّذْرُ لِمَنْ لَمْ تَجْزَلْ لَهُ الزَّكَاةُ بِخُصُوصِهِ؛ أَمَّا عَلَى
أَنَّهُ يَسْلُكُ بِالنَّذْرِ مَسْلُوكَ جَائِزِ الشَّرْعِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا عَلَى أَنَّهُ يَسْلُكُ بِهِ مَسْلُوكَ وَاجِبِهِ،
فَلَأَنَّ مَحَلَّهُ فِي النَّذْرِ الْمَطْلُوقِ كَأَن يَقُولَ: لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَتَّصَدَّقَ بِكَذَا، وَأَمَّا الْمَقِيدُ
فَالشَّرْطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ الْمَنْذُورُ قُرْبَةً بِأَصْلِ الشَّرْعِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَسْلُكُ فِيهِ مَسْلُوكَ
الْوَاجِبِ، بَلْ يَتَّبَعُ فِيهِ قَوْلَ النَّاذِرِ إِلَّا مَا اسْتَنْتَيْ مِنْ مَسْأَلَةِ الدَّمِيِّ وَالْمَبْتَدِعِ (٤)، فَإِنَّهُ
يَجُوزُ إِبْدَالُهُمَا كَمَا تَقْدَمُ.

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ عَلِمْتَ صِحَّةَ النَّذْرِ لِلدَّمِيِّ وَالْغَنِيِّ وَالْبَنَاتِ كَمَا تُرْشِدُ إِلَيْهِ
عِبَارَاتُ الرَّوْضَةِ (٥) وَشَرَحَا الرَّوْضِ (٦) وَالْعِبَابِ (٧)، وَتَصْرَحُ بِهِ عِبَارَةٌ (ش م ر) (٨)

حاشية على شرح المقدمة الجزرية في التجويد، توفي سنة ١٠٨٧ هـ. ينظر في ترجمته: الأعلام للزركلي (٣١٤/٤)، معجم المؤلف لعمر كحالة (١٥٣/٧).

(١) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٧٤/١٠)، ونهاية المحتاج للرملي (٢٢١/٨).

(٢) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٨٠/١٠).

(٣) ينظر تحفة المحتاج للهيتمي (٢٢٠/٨).

(٤) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٧٤/١٠)، ونهاية المحتاج للرملي (٢٢١/٨).

(٥) المراد كتاب: روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي. سبق التعريف به.

(٦) هو كتاب: أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لمؤلفه: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، توفي

٩٢٦ هـ. ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني (٣٦٤/٢٠)، السر المصون لابن العظم (ص ١٤٨).

(٧) هو كتاب العباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأصحاب للمزجد، سبق التعريف به.

(٨) يقصد به: شرح المنهاج لشمس الدين الرملي.

فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ وَعَبَارَةٌ وَالِدِهِ (١) فِي الْأَغْنِيَاءِ (٢) وَعَبَارَةٌ عَشْرٌ فِي الذَّمِّيِّ وَالْمُوسِرِ
وَالْبَيْتِ مَعَ أَنَّهُمْ لَا تَجُوزُ عَلَيْهِمُ الزَّكَاةُ وَمِثْلُهُمُ الشَّرِيفُ الْمُطَّلَبِيُّ [٧٩ / ب] أَوْ
الْهَاشِمِيُّ مِنْ بَابِ أَنْ لَا فَارِقَ (٣).

فَإِنْ قُلْتِ: لَعَلَّ الْفَارِقَ أَنَّ الْمَانِعَ فِيهِ أَقْوَى لَكُونِهِ ذَاتِيًّا لَا يُمْكِنُ أَنْفِكَاهُ عَنْهُ
بِخِلَافِ أَوْلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَانِعَ فِيهِمْ لَيْسَ بِقَوِيٍّ لِإِمْكَانِ أَنْفِكَاهِهِ؛ إِذِ الْغَنَى وَالْكَفْرُ وَوُجُوبُ
الْبَائِفَاقِ عَلَى الْبَعْضِ يُمْكِنُ تَخَلُّفُهُ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ.

قُلْنَا: لَا نَسْلَمُ ذَلِكَ بَلِ الْمَانِعُ فِيهِمْ أَقْوَى بِدَلِيلٍ أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلَفْ فِي مَانِعٍ هُوَ لَاءٌ عِنْدَ
تَحَقُّقِهِ بِخِلَافِ مَانِعِهِ، وَهُوَ كُونُهُ مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى، فَإِنَّهُ اخْتَلَفَ فِيهِ عِنْدَ مَنَعِ اسْتِحْقَاقِهِ
فِي خُمْسِ الْخُمْسِ حَتَّى قَالَ الْإِصْطَخَرِيُّ (٤) وَغَيْرُهُ مِنْ أُمَّتِنَا بِجَوَازِ أَخْذِهِ مِنَ الزَّكَاةِ
حِينَئِذٍ (٥).

قَالَ فِي الرَّوْضَةِ (٦): وَلَوْ انْقَطَعَ خُمْسُ الْخُمْسِ عَنْ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلَبِ
لَخَلُوَ بَيْتُ الْمَالِ عَنِ الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ، أَوْ لَاسْتَيْلَأَ الظُّلْمَةُ عَلَيْهِمَا لَمْ يُعْطُوا الزَّكَاةَ عَلَى

(١) هو: الرملي الكبير: أحمد بن أحمد بن حمزة، الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام الشيخ شهاب الدين
الرملي الأنصاري. الشافعي. تلميذ القاضي زكريا. أخذ الفقه عنه وعن طيقته، وكان من رفقاء شيخ الإسلام
الوالد في الاشتغال. من مؤلفاته: شرح الزيد لابن ارسلان، شرح منظومة البيضاوي في النكاح، رسالة في
شروط الامامة، وشرح شروط الوضوء وله فتاوى، توفي سنة (٩٥٧ هـ). ينظر في ترجمته: الغاية في
اختصار النهاية للعز بن عبد السلام (٢١٣/١)، الكواكب السائرة للغزي (١٠١/٣)، الأعلام للزركلي
(١٢٠/١)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (١٤٧/١).

(٢) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٢٤٨/٦).

(٣) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٧٤/١٠)، ونهاية المحتاج للرملي (٢٢١/٨).

(٤) هو الحسن بن أحمد بن يزيد أبو سعيد الإصطخري، شيخ الشافعية ببغداد، من أكابر أصحاب الوجوه في
المذهب، روى الحديث عن: أحمد بن منصور الرمادي، وحفص بن عمرو الربالي، وحنبيل بن إسحاق، وعنه:
الدارقطني، وابن المظفر، وابن شاهين، وغيره، وكان ورعا، دينيا، زاهدا، ولي قضاء قم، وحسبة بغداد له
تصانيف مفيدة منها، كتاب أدب القضاء، توفي سنة (٣٢٨ هـ). ينظر في ترجمته: طبقات الشافعية للسبكي
(٢٣١/٣)، طبقات الشافعيين لابن كثير (ص ٢٤٨).

(٥) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٢٢٧/٦)، النجم الواجح للدميري (٤٥٢/٦)، وعبارة المجموع
قوله: «وقال أبو سعيد الإصطخري: إن منعوا حقهم من الخمس جاز الدفع إليهم لأنهم إنما حرموا الزكاة
لحقهم في خمس الخمس فإذا منعوا الخمس وجب أن يدفع إليهم والمذهب الأول؛ لأن الزكاة حُرمت عليهم
لشرفهم برسول الله ﷺ وهذا المعنى لا يزول بمنع الخمس».

(٦) المراد كتاب: روضة الطالبين وعمدة المفتين، لمؤلفه: للنووي سبق التعريف به.

الْأَصْحَّ الَّذِي عَلَيْهِ الْكَثْرُونَ، وَجَوَزَهُ الْإِصْطَخْرِيُّ وَاخْتَارَهُ الْقَاضِي أَبُو سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ^(١) وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى^(٢) رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، انْتَهَى^(٣).

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ بِتَحْقِيقِهِ عَلِمْتَ ضَعْفَ ذَلِكَ الْفَارِقِ وَالْغَاوَةِ، وَاتِّحَادَ الْحُكْمِ فِي الْجَمِيعِ فَتَأَمَّلْهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ [٨٠ / أ] ع ش فِي مَسْأَلَةِ النَّذْرِ بِالَّذِينَ مَا نَصَّهُ: وَمَحَلُّ الصَّحَّةِ حَيْثُ نَذَرَ لِمَنْ يَنْعَقِدُ نَذْرَهُ لَهُ بِخِلَافِ مَا لَوْ نَذَرَ لِأَحَدِ بَنِي هَاشِمٍ وَالْمَطْلَبِ، فَلَا يَنْعَقِدُ لِحُرْمَةِ الصَّدَقَةِ الْوَاجِبَةِ كَالزَّكَاةِ وَالنَّذْرِ وَالْكَفَّارَةِ عَلَيْهِمْ فَمَحَلُّ نَظَرٍ، لَا سِيمَا مَعَ مَا قَدَّمَهُ مِنْ صِحَّةِ النَّذْرِ لِلذَّمِيِّ وَالْبَيْتِ وَالْمَوْسِرِ، وَلَيْتَ شِعْرِي مَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ الشَّرِيفِ حَيْثُ لَمْ يَسْلُكْ بِالنَّذْرِ لِهَؤُلَاءِ مَسْلَكَ وَاجِبِ الشَّرْعِ وَسَلَّكَ فِي النَّذْرِ لَهُ مَسْلَكَ وَاجِبِهِ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا تَحْكَمَ بَحْتِ فَلَعَلَهُ انْتَقَلَ نَظْرَهُ مِنَ النَّذْرِ الْمُقَيَّدِ إِلَى الْمَطْلُوقِ فَحَكَمَ بِحُكْمِهِ لِلْمُقَيَّدِ، فَلْيَتَأَمَّلْ وَلِيَحْرَرْ بِنَقْلِ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ^(٤).

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ قَدْ نَصَّ عَلَيْهِ ع ش؟ قُلْنَا: مِثْلَ ذَلِكَ لَا سِيمَا مَعَ اسْتِمَالِهِ عَلَى شَبِّهِ التَّنَاقُضِ غَيْرِ كَافٍ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُبَاحِثِ، فَلَا بَدَّ مِنْ نَقْلِ صَرِيحِ عَمَّنْ بَلَغَ دَرَجَةَ الْإِفْتَاءِ بِأَنْ يَكُونَ مَجْتَهِدٌ فَتَوَى كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا^(٥) وَتَلْمِيزِهِ الشَّهَابِ الرَّمْلِيِّ وَالْعَلَامَةَ ابْنَ حَجْرٍ وَالشَّمْسِ الرَّمْلِيِّ وَمِنْ تَقَدُّمِهِمْ مِنْ مَجْتَهِدِي الْفَتَوَى.

(١) هو محمد بن نصر بن منصور، أبو سعد القاضي الهروي، كان يلقب بزین الإسلام، كان في صباه يؤدب الصبيان، وكان في بداية أمره وراقاً في بعض المدارس، ثم ترقى حاله وبلغ ما بلغ، وكان من دهاة العالم، قدم دمشق ووعظ بها ثم توجه إلى بغداد فولى قضاء الشام وعاد قاضياً فأقام مدة، ثم رجع إلى العراق، وقد ولي القضاء في مدن كثيرة بالعجم، قتل شهيداً مع ابنه في جامع همدان في شعبان سنة (٥١٨هـ). ينظر في ترجمته: العقد المذهب لابن الملقن (ص ١٨٧).

(٢) هو ابن سراقفة محمد بن يحيى بن الغطريف العامري البصري الشافعي، سبقت ترجمته ص ٣٢.

(٣) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٢/ ٣٢٢).

(٤) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (١٠/ ٧٩)، نهاية المحتاج للرملي (٨/ ٢٢٣)، حاشية الجمل (٥/ ٣٢٤)، إعانة الطالبين للبكري (٢/ ٤٢٠)، نهاية الزين للجواي (ص ٢٢١).

(٥) هو أبو يحيى زكرياً بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الخزرجي أصلاً، السنيكي مولداً، القاهري إقامة، الأزهرى علماً، وأخذ أنواع العلوم عن شيوخ عصره كالقائياتي وابن حجر، والجلال المحلي، والشرف المناوي وغيرهم وبرع وتفنن، لزم الجد والاجتهاد في القلم والعلم والعمل. وأقبل على نفع الناس أقرأ وافتاء ولي مشيخة الصلاحية وغيرها، وقضاء القضاة. ومن تصانيفه: "شرح الروض"، و"شرح البهجة"،

ومما يؤيد [٨٠ / ب] ذلك أَنَّ الْعَلَمَةَ ابْنَ حَجْرٍ فِي التَّحْفَةِ^(١) وَالْعَلَمَةَ الرَّمْلِيَّ فِي شَرْحِهِ^(٢) لَمَّا ذَكَرَا مَسْأَلَةَ النَّذْرِ لِمَنْ لَهُ الدِّينُ لَمْ يَقِيدَا بِذَلِكَ، وَنَصُّ عِبَارَةِ الْأَوَّلِ: تَنْبِيهِ: اِخْتَلَفَ مَشَايخُنَا فِي نَذْرِ مُقْتَرَضٍ مَالًا مَعِينًا لِمُقْرَضِهِ كُلَّ يَوْمٍ مَا دَامَ دِينُهُ فِي ذِمَّتِهِ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْخَاصِّ غَيْرِ قُرْبَةٍ بَلْ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى رَبِّهَا النَّسِيبَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ فِي مُقَابَلَةِ حُدُوثِ نِعْمَةٍ رِبْحِ الْقَرْضِ إِنْ اتَّجَرَ فِيهِ أَوْ ائْتَدَاعِ نِقْمَةِ الْمُطَالَبَةِ إِنْ اِحْتِاجَ لِبَقَائِهِ فِي ذِمَّتِهِ لِإِعْسَارٍ أَوْ إِنْفَاقٍ؛ وَلِأَنَّهُ (يَسُنُّ)^(٣) لِلْمُقْتَرَضِ أَنْ يَرُدَّ زِيَادَةً عَمَّا اقْتَرَضَهُ فَإِذَا التَّزَمَهَا بِنَذْرِ ائْتَقَدَ وَلِزِمَّتَهُ فَهُوَ إِحْسَانٌ، لَا وَصْلَةٌ لِلرَّبِّ؛ إِذْ هُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي عَقْدٍ كَبِيعٍ، وَمِنْ ثَمَّ لَوْ شَرَطَ عَلَيْهِ النَّذْرَ فِي عَقْدِ الْقَرْضِ كَانَ رَبًّا، اِنْتَهَى^(٤).

وَقَدْ يَجْمَعُ بِحَمْلِ الْأَوَّلِ عَلَى مَا إِذَا قَصَدَ أَنْ نَذْرَهُ ذَلِكَ فِي مُقَابَلَةِ الرَّبْحِ الْحَاصِلِ لَهُ، وَالثَّانِي عَلَى مَا إِذَا جَعَلَهُ فِي مُقَابَلَةِ حُصُولِ النِّعْمَةِ أَوْ ائْتَدَاعِ النِّقْمَةِ الْمَذْكُورِينَ وَيَتَرَدَّدُ النَّظْرُ [٨١ / أ] فِي حَالَةِ الْإِطْلَاقِ، وَالْأَقْرَبُ الصَّحَّةُ؛ لِأَنَّ أَعْمَالَ كَلَامِ الْمُكَلَّفِ حَيْثُ كَانَ لَهُ مَحْمَلٌ صَحِيحٌ خَيْرٌ مِنْ إِهْمَالِهِ، وَمَا مَرَّ عَنِ الْقَفَّالِ^(٥) فِي (إِنْ جَامَعْتَنِي)^(٦)، وَالْحَاصِلُ بَعْدَهُ يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْتَهُ مِنَ الْجَمْعِ فَتَأَمَّلْهُ^(٧).

ومختصره، و " وشرح الفية العراقي، توفي بمصر في سنة ٩٢٧ هـ. ينظر في ترجمته: نظم العقيان للسيوطي (ص ١١٣)، سلم الوصول لحاجي خليفة (١٩٠/١).

(١) هو كتاب تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لمؤلفه: العلامة الفقيه الإمام أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، الأنصاري، الشافعي، توفي سنة: ٩٧٤ هـ. ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا (٩١/٢)، معجم المؤلفين لعمر كحالة (٣٤/٢).

(٢) هو كتاب نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، سبق التعريف به.

(٣) ما بين المعكوفتين في كلا النسختين: (ليس) والصحيح ما أثبتناه من المصدر المنقول منه. ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٧٩/١٠)، ينظر كذلك: فتح المعين للمليباري الهندي (ص ٣١٦).

(٤) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (٧٩/١٠).

(٥) هو القفال الصغير، المروزي، أبو بكر، عبد الله بن أحمد بن عبد الله المعروف بالقفال المروزي سبقت ترجمته ص ٢٨.

(٦) ما بين المعكوفتين في كلا النسختين: (إن جاء معنتي)، والصحيح ما أثبتناه من المصدر المنقول منه، ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (١٠/٨٠).

(٧) ينظر: تحفة المحتاج للهيتمي (١٠/٨٠).

ونص عبارة الثاني:

وقد اختلف من أدركناه من العلماء في نذر من افترض شيئاً لمقرضه كل يوم كذا ما دام دينه أو شيء منه في ذمته، فذهب بعضهم لعدم صحته لأنه على هذا الوجه الخاص غير قربة بل يتوصل به إلى ربا النسبئة، وذهب بعضهم وأفتى به الوالد^(١) - رحمه الله تعالى - إلى صحته لأنه في مقابل نعمة ربح المقرض أو اندفاع نفمة المطالبة إن احتاج لبقائه في ذمته لارتفاق ونحوه، ولأنه يسن للمقرض رد زيادة عما افترضه، فإذا التزمها ابتداء بالنذر لزمته فهو حينئذ مكافأة إحسان لا وصلة للربا إذ هو لا يكون إلا في عقد كبيع، ومن ثم لو شرط عليه النذر في عقد القرض كان ربا، وذهب بعضهم إلى الفرق بين مال اليتيم وغيره، ولا وجه له^[٨١/ب]، ولو اقتصر على قوله في نذره ما دام مبلغ القرض في ذمته ثم دفع المقرض شيئاً منه بطل حكم النذر لانقطاع الديمومة، انتهى بالحرف^(٢).

وأنت كما تراهما لم يقيدا بمن تجوز له الزكاة، ولو كان ذلك القيد معتبرا لقيدا به لكانه قد علم مما سلف أن محل المنع هو النذر المطلق لا المقيد الذي ما نحن فيه^[منه]^(٣) فليتأمل وليراجع وليحرر.

(١) هو: الرملي الكبير: أحمد بن أحمد بن حمزة، شيخ الإسلام شهاب الدين الرملي الأنصاري. سبقت ترجمته ص ٣٥.

(٢) ينظر: نهاية المحتاج للرملي (٢٢٣/٨).

(٣) ما بين المعكوفتين ساقطة من نسخة (ب).

خاتمة

قال في متن المنهاج وشرحه للعلامة الرملي ما نصه: والصحيح انعقاد النذر بكل قرية لا تجب ابتداءً، كعبادة لمريض تندب (عبادته) ^(١) وتشجيع جنازة، والسلام ابتداءً حيث شرع (وجوباً) ^(٢) ما لم يتعين لما مر في فرض الكفاية وسواء في ذلك غيره ونفسه عند دخول بيت خال؛ لأن الشارع رغب فيها والعبد يتقرب فهي كالعبادات، والثاني المنع؛ لأنها ليست أعلى أنواع العبادات، وما انعقد به تسميت عاطس وزيارة قادم وتعجيل مؤقتة أول وقتها ولم يعارض ذلك معارض مما مر؛ لأن الشارع رغب فيها فكانت [٨٢ / أ] كالعبادات البدنية، وتصق على ميت أو قبره ولم يرد تملكه، واطرد العرف بأن ما يحمل له يصرف على نحو فقراء هناك، فإن لم يكن عرف بطل.

وخرج بلا تجب ابتداءً ما وجب جنسه شرعاً كصلاة وصوم وصدقة وعتق وحج، فيجب بالنذر قطعاً ويعتبر زيادة في الضابط أيضاً، وهو أن لا يبطل رخصة الشرع ليخرج نذر عدم الفطر في السفر من رمضان ونذر الإتمام فيه إذا كان الأفضل الفطر فإنه لا انعقد، ولو قال: إن شفى الله مريضاً فعلي تعجيل زكاة مالي لم انعقد، أو نذر الاعتكاف صائماً لزمه جزماً، أو قراءة الفاتحة إذا عطس انعقد، وإن لم يكن به علة فإن عطس في نحو ركوع قرأها بعد صلاته أو في القيام قرأها حالاً؛ إذ تكريرها لا يبطلها، أو أن يحمده الله عقب شربه انعقد، أو أن يجدد الوضوء عند مقتضيه فكذلك، انتهى ^(٣).

(١) ما بين المعكوفتين في كلا النسختين: (إعادته)، والتصحيح من المصدر المنقول منه. ينظر: نهاية المحتاج للرملي (٢٣٤/٨).

(٢) ما بين المعكوفتين في كلا النسختين: (وجوباً)، والتصحيح من المصدر المنقول منه. ينظر: نهاية المحتاج للرملي (٢٣٤/٨).

(٣) ينظر: نهاية المحتاج للرملي (٢٣٤/٨).

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا [كَثِيرًا] ^(١) [٨٢ / ب] قَالَ مُؤَلَّفُهُ أَطَالَ اللهُ بَقَاءَهُ: وَقَدْ تَمَّ فِي سُوَيْعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْأَحَدِ الْمُبَارَكِ سَادِسِ شَهْرِ الْحِجَّةِ الْحَرَامِ الَّذِي هُوَ خِتَامُ سَنَةِ أَلْفٍ وَمِائَةٍ وَسَبْعَةٍ وَتِسْعِينَ أَحْسَنَ اللهُ خِتَامَهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

[وَنَقَلْتُ هَذِهِ مِنْ مَسُوَدَةَ الْمُؤَلَّفِ ثَانِي عَشَرَ شَهْرَ الْحِجَّةِ عَامَ التَّأْلِيفِ، وَاللَّهُ

أَعْلَمَ] ^(٢) . [٨٣ / أ]

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة : (ب) .

(٢) ما بين المعكوفتين غير موجودة في نسخة (ب) .

المراجع

١. الأسامي والكنى، المؤلف: أبو أحمد الحاكم الكبير، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي (ت ٣٧٨ هـ)، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، الناشر: دار الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
٢. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، عدد الأجزاء: ٤، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسىكا، إستانبول - تركيا، عام النشر: ٢٠١٠ م.
٣. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، المؤلف: أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت ١٣١٠ هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٤. الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٥. اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التأليف العربية في المطابع الشرقية والغربية، المؤلف: ادوارد كرنيليوس فانديك (ت ١٣١٣ هـ)، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي البيلاوي، الناشر: مطبعة التأليف (الهلال) ، مصر، عام النشر: ١٣١٣ هـ - ١٨٩٦ م.
٦. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني [ت ١٣٩٩ هـ]، عني

بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين يالتقاي، [ج ١]- والمعلم رفعت بيلكه الكليسي [ج ١ - ٢]، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول، ١٩٤٥ - ١٩٤٧ م.

٧. البداية والنهاية، المؤلف: عماد الدين، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠١ - ٧٧٤ هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٨. البيان في مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨ هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٩. التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت ١٣٠٧ هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٠. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، المؤلف: عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ (ت ١٢٣٧ هـ)، الناشر: دار الجيل بيروت.

١١. التجريد لنفع العبيد = حاشية البجيرمي على شرح المنهج (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (ت ١٢٢١ هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م.

١٢. تحرير الفتاوي على «التنبيه» و «المنهاج» و «الحاوي» المسمى (النكت على المختصرات الثلاث)، المؤلف: ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الكردي المهراني القاهري الشافعي (٧٦٢ هـ - ٨٢٦ هـ)، المحقق: عبد الرحمن فهمي محمد الزواوي، الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

١٣. تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤ هـ)، ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: الدار الأثرية، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٤. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.

١٥. التدريب في الفقه الشافعي المسمى بـ «تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي»، ومعه «تتمة التدريب» لعلم الدين صالح ابن الشيخ سراج الدين البلقيني - رحمه الله -، المؤلف: سراج الدين أبي حفص عمر بن رسلان البلقيني الشافعي، حققه وعلق عليه: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، الناشر: دار القبليتين، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

١٦. التهذيب في فقه الإمام الشافعي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ)، المحقق: عادل

أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٧. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، المؤلف: عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

١٨. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، المؤلف: محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقي، الملقب فخر الإسلام، المستظهري الشافعي (ت ٥٠٧ هـ)، المحقق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، الناشر: مؤسسة الرسالة / دار الأرقم - بيروت / عمان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٠ م.

١٩. خزانة التراث - فهرس مخطوطات، المؤلف: قام بإصداره مركز الملك فيصل، نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية.

٢٠. الدليل إلى المتون العلمية، المؤلف: عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الناشر: دار الصمعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢١. روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.

٢٢. السر المصون نيل على كشف الظنون، (يطبع للمرة الأولى عن مخطوطة) [المطبوع هو حرف الهمزة والباء، وهو كل ما عثر عليه من مخطوطة

[الكتاب]، المؤلف: جميل بن مصطفى بن محمد حافظ المعروف بابن العظم [ت ١٣٥٢ هـ]، المحقق: الشيخ سليم يوسف، الناشر: دار الفكر - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٣. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، المؤلف: محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (ت ١٢٠٦ هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢٤. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، الطبعة: ١٩٢٨ م، وصورتها: المكتبة العلمية - بيروت.

٢٥. سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٢٦. طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١ هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.

٢٧. طبقات الشافعية، المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١ هـ)، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.

٢٨. طبقات الشافعيين، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد

زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٢٩. طبقات الفقهاء الشافعية، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ-)، المحقق: محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م.

٣٠. طبقات الفقهاء، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ-)، هذبه: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ-)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٩٧٠ م.

٣١. العباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأصحاب، تأليف: العالم العلامة القاضي صفي الدين أبي العباس أحمد بن عمر بن عبد الرحمن المعروف بابن المذحجي المزجد المرادي اليميني الشافعي، المتوفى ٩٣٠ هـ، تحقيق: حمدي الدمرداش، دار الفكر الطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م.

٣٢. العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ-)، المحقق: أيمن نصر الأزهري - سيد مهني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧.

٣٣. الغاية في اختصار النهاية، المؤلف: عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (ت ٦٦٠ هـ-)، المحقق: إياد خالد الطباع، الناشر: دار النوادر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.

٣٤. الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيني (ت ٩٢٦هـ)، الناشر: المطبعة الميمنية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٥. الفتاوى الفقهية الكبرى، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت ٩٧٤هـ)، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيثمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (التوفى ٩٨٢هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية.

٣٦. فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين (هو شرح للمؤلف على كتابه هو المسمى قرّة العين بمهمات الدين)، المؤلف: زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (ت ٩٨٧هـ)، الناشر: دار بن حزم، الطبعة: الأولى.

٣٧. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)، المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهرري، المعروف بالجمل (ت ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٨. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، المؤلف: محمد عبد الحّي بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت ١٣٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت ص. ب: ١١٣/٥٧٨٧، الطبعة: ٢، ١٩٨٢.

٣٩. كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، المؤلف: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلی الحسيني الحسني، تقي الدين الشافعي (ت

٨٢٩هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤.

٤٠. كفاية النبيه في شرح التنبيه، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت ٧١٠هـ)، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، م ٢٠٠٩.

٤١. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت ١٠٦١هـ)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٤٢. المجموع شرح المذهب، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء، الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة عام النشر: ١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٤٣. معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)، إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، الناشر: دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٤. معجم المطبوعات العربية والمعرية، المؤلف: يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت ١٣٥١هـ) الناشر: مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م.

٤٥. معجم المؤلفين، المؤلف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٥، ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١

٤٦. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني [ت ٩٧٧ هـ]، حققه وعلّق عليه: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٤٧. النجم الوهاج في شرح المنهاج، المؤلف: كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدّميري أبو البقاء الشافعي (ت ٨٠٨ هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٨. نظم العقيان في أعيان الأعيان، المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، حرره: فيليب حتّي، الناشر: المطبعة السورية الأمريكية في نيويورك - لصاحبها سلّوم مكرزل.

٤٩. نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، المؤلف: محمد بن عمر نوي الجاوي البنتي إقليميا، التتاري بلدا (ت ١٣١٦ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى.

٥٠. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤ هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤ م.

٥١. نهاية المطلب في دراية المذهب، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٥٢. نهج الطالب لأشرف المطالب، تأليف الإمام محمد الجوهري الصغير، (ت ١٢١٥هـ) المحقق: د. بشار قدوري، الناشر دار المعراج، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٤١هـ.
٥٣. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني أصلاً، البغدادي مولداً ومسكناً [ت ١٣٩٩ هـ]، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول، ١٩٥١ - ١٩٥٥ هـ.
٥٤. الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٥٥. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الجزء: ١ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠م.